

بُورِقِي الحَاكِمَةُ مَمْدُودَةٌ
وَمَنْ بُورِقِي الحَاكِمَةُ فَفَقْدَتْ
أَوْقِي عَمِيرًا كَثِيرًا وَمَا
يَبْتَغِيهَا إِذْ أُولُو الْأَبَابِ

المسحاة
١٣١٥

فَبَشَّرَ عِبَادِي الَّذِينَ يَسْتَعِينُونَ
الْقَوْلَ فَيَسْتَعِينُونَ أَهْمَةً
أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ
وَأُولَئِكَ هُمُ أُولُو الْأَبَابِ

قال عليه الصلاة والسلام ان لا سلام صرّى « وماراً » كمنار الطريق

٣٠ ربيع الآخر سنة ١٣٤٨ هـ ١٠ برج الميزان سنة ١٣٠٩ هـ ٣ ش أكتوبر سنة ١٩٢٩

فتاوى المنار

(مسألة انشقاق القمر)

(س ٣٨) من الشيخ عبدالرحمن الجمجومون بكفر بحر وغيره (مقدمة للسؤال) كتب صاحب السعادة احمد زكي باشا للشهر مقالاً في بعض الجرائد اليومية أنكر فيه انشقاق القمر في عهد النبي ﷺ وأنكر ماروي في انشقاقه وادعى أنه من رواية كعب الاحبار وأمثلة من رواية الاسرائيليات، وأول آية أول سورة القمر بمثلاً ما أولها به بعض السلف والخلف خلافاً للجمهور من كون الفعل الماضي فيها (وانشق القمر) بمعنى المستقبل كقوله تعالى (أتى أمر الله فلا تستعجلوه) إذ اتفقوا على أنه بمعنى (سيأتي) ومثله كثير في التنزيل، ولكن كتابة احمد زكي باشا في المسئلة جاءت في سياق بحث تاريخي ولم تكتب بالاسلوب العلمي الاسلامي عند أهل الحديث والاصول ولا بما اعتاده هو من تحرير المسائل التاريخية والجغرافية فكان فيها مؤاخذات غير أصل المسألة، فتصدى للرد عليه كثير من علماء الازهر وغيرهم في صحف مصر وسورية، وكتب اليها كثيرون يسألوننا الرد عليه في الجرائد اليومية والنار، ومنهم من كتب شيئاً ورغب اليها في نشره، ولكنه ليس من التحقيق الذي يليق نشره في النار مع السكوت عنه، ولا يحسن نشره للرد عليه. وأول من طلب منا ذلك صديقنا الشيخ عبدالرحمن الجمجوموني من كفر بحر وذكرنا بما كنا نشرناه في اثبات المسألة في المجلد السادس من المنار. ولما كان كل ما اطلعنا عليه من الردود على الباشا بمعزل من التحقيق في المسألة كما كان الذي كتبه في انكارها بمعزل من التحقيق ايضاً، رأينا أن الواجب علينا ان نكتب تفصيلاً لما اجملناه في المجلد السادس فيها ونبنيه على سؤال الجمجوموني، ونبدأ بهارتنا هنالك وهذا نصها:

ورد ذكر هذه المسألة في الجزء الثاني من المجلد السادس المؤرخ في ١٦ المحرم

سنة ١٣٢١ في جواب استفتاء من علي افندي مهيب الذي كان مقتشاً في إدارة مصلحة

٢٦٢ حديث انشقاق القمر ورد ما اعترض عليه مجملًا المنار: ج ٤ م ٣٠

التلغراف وهو الآن سكرتير وزارة المواصلات سأل فيه عما صح من معجزات نبينا ﷺ لاختلاف الناس فيه وهذا نص المسألة من تلك الفتوى (ص ٦٦٨) « ومن المروي في الصحيحين خبر انشقاق القمر روياه كغيرها عن جماعة من الصحابة ، ودفع العلماء ما اعترض به من أن ذلك لو وقع لعرفه أهل الآفاق وتقلوه بالتواتر وان لم يذكروا سببه : بأنه كان لحظة وقت نوم الناس وغفلتهم ، وان القمر لا يرى في جميع الاقطار في وقت واحد لاختلاف المطالع ، وإن بعض المشركين لما قالوا : هذا سحر ابن أبي كبشة فانتظروا السفنار — وانتظروهم جاؤا فأخبروا بأنهم رأوا القمر من ليلتهم قد انشق ثم التأم — وبأنه يجوز أن يكون رآه غيرهم وأخبر به فكذبه من أخبرهم وخشي أن يكذبوه فلم يخبر ، وليس بضروري أن يراه في تلك اللحظة علماء الفلك على قلوبهم في الجهة التي رؤي فيها

» ولكنني لا أذكر أن أحداً أجاب عن كون هذه المعجزة كانت مقترحة مع أن النبي ﷺ لم يعط الآيات المقترحة لأنها سبب نزول العذاب بالأمم إذا لم يؤمنوا . وقد روي أن انشقاق القمر كان بطلب كفار قريش ؛ ولا أذكر لهم أيضاً جمعاً بين آية (اقتربت الساعة وانشق القمر) وآية (وما منعنا أن نرسل بالآيات إلا أن كذب بها الاولون) ولا بد من تأويل إحداها وقد أول بعضهم الاولى فقط . وليس المقام مقام التطويل في هذه المباحث » اهـ

هذا ما كتبناه في تلك الفتوى وموضوعها ما صح سنده من الروايات في معجزاته ﷺ وهو خلاصة اصح الروايات في هذه المسألة وما اعترض عليها وما أجيب به عن الاعتراضات وما فيها من إشكال لم يجيبوا عنه . من غير مراجعة ولا نقل وإذ قد اقتضت الحال الآن تحرير المسألة رواية ودراية فاننا نبدأ بالرواية فنقول

(١) الروايات في انشقاق القمر وعلمها

زعم بعض العلماء المتقدمين أن الروايات في انشقاق القمر بلغت درجة التواتر وهو زعم باطل كقول ابن عبد البر الآتي أنه نقله جماعة كثيرة من الصحابة والتابعين وان تأمناه الكثيرون بالقبول حرصاً على إثبات مضمونه كما دلتهم في الفضائل والمناقب ودلائل النبوة . فأما الشيخان فالذي صح عندهما مسنداً على شرطها إنما هو عن

واحد من الصحابة (رض) يخبر عن رؤية وهو عبد الله بن مسعود (رض) وقد أخرجه عنه كأحمد وغيره من طريق سفيان بن عيينة عن أبي نجيح عن مجاهد عن أبي معمر ومن طريق الأعمش عن إبراهيم عن أبي معمر . وصح عندهما رسلا من حديث أنس ابن مالك (رض) من طريق قتادة فقط ومن حديث ابن عباس (رض) من طريق عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أحد الفقهاء السبعة . وإنما كان هذان الحديثان مرسلين لان الحادثة وقعت بمكة قبل الهجرة بخمس سنين ولم يكن ولد عبد الله بن عباس ، وأما أنس فكان في المدينة ابن خمس سنين . والخلاف في الاحتجاج بالمرسل معروف ومن يحتج بمراسيل الصحابة مطلقاً يبني احتجاجه على أنهم يروون عن مثلهم ولكن ثبت أن بعضهم كان يروي عن بعض التابعين حتى كتب الأخبار وعلى كل حال لا يصبح في مراسيلهم ما اشترط في التواتر من الرواية المتصلة إلى من شاهد الروي . ورواية الشيخين المتصلة من طريقين فقط

ورواه مسلم من طريق شعبة عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عمر وهي إحدى الطريقين عن ابن مسعود ، وليس فيها أنه حدث عن رؤية وقد تردد الحافظ في هذه الرواية هل هي اسناد آخر عند مجاهد « أو قول من قال ابن عمر وهم من أبي معمر » ؟ . وقد روى الحافظ ان ابن عمر هاجر وهو ابن عشر سنين وفي رواية أخرى أنه كان سنة الهجرة ابن ست

ورواه الامام احمد وتبعه ابن جرير والبيهقي عن جبير بن مطعم (رض) من طريق سليمان بن كثير عن حصين بن عبد الرحمن عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه . فأما جبير فقد أسلم بعد عام الحديبية وقبل فتح مكة وقيل في الفتح . وقد كان مع المشركين في غزوة بدر وأسره المسلمون فسمع النبي ﷺ يقرأ سورة الطور قال : فكان ذلك أول ما دخل الايمان في قلبي ، وليس في حديثه أنه رأى ولكن ظاهره أنه كان مسلماً ، ولم يكن مسلماً ، ولو رأى ذلك في حال شركه لعدده بعد اسلامه مما أثر في نفسه وأما السند اليه فضعيف فسليمان بن كثير ضعفه ابن معين كما ضعف ولده محمداً الذي روى هذا الحديث عنه . وقال ابن حبان كان يخطئ كثيراً . وأما حصين بن عبد الرحمن فقد كان ثقة إلا أنه تغير في آخر عمره

هذا أقوى ما ورد من الاحاديث في هذه المسألة وعليها اقتصر الحافظ ابن كثير في تفسيره ورواها الترمذي في جامعه وغيره . ولها ألفاظ أخرى في التفسير المأثور وكتب الدلائل غرباها الشيخان واختارا ما أشرنا اليه وسند كره بنصه، وذكر السيوطي في الدر المنثور سائر مخرجيها وألفاظهم وزيادتهم على الصحيحين فيها وزاد ما أخرجه ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وعبد الله بن أحمد في زوائد الزهد وابن جرير وابن مردويه وأبو نعيم عن أبي عبد الرحمن السلمي قال: خطبنا حذيفة بن اليمان بالمدينة فحمد الله وأثنى عليه ثم قال (اقتربت الساعة وانشق القمر) ألا وان الساعة قد اقتربت، ألا وان القمر قد انشق على عهد رسول الله ﷺ لا وان الدنيا قد آذنت بفراق، ألا وان اليوم المضمار وغداً السباق اهـ . وابن جرير لم يذكر ان ذلك كان على عهد رسول الله ﷺ والراوي عن أبي عبد الرحمن عطاء بن السائب وعنه شعبة وابن علي واتفقوا على ان عطاء بن السائب قد اختلط في آخر عمره وتغير فلا تقبل رواية احد عنه في آخرته ولو لكان شعبة من قدماء الرواة عنه . وقد روى ابن المنذر انه أي حذيفة قرأ « وقد انشق القمر » والرواية تدل على ان هذا خطأ فإنه قرأ الآية في خطبته كما رواها انقراء بالتواتر ثم قل : ألا وان الساعة قد اقتربت ألا وان القمر قد انشق . وهذا من كلامه على انه تفسير . على ان امثال هذه الروايات الأحادية الغريبة لا يثبت بها القرآن بل لا بد من تواتره

(ب) اختلاف المتون في هذه الاحاديث

(١) في بعض روايات ابن مسعود في الصحيحين أنه قل انشق القمر ونحن مع النبي ﷺ بمكة . وفي رواية أخرى انه قال انشق القمر بمكة وهو الموافق لرواية انس - وكذا جبير بن مطعم - فانه قال : ونحن بمكة . وفي رواية ثالثة لم يذكر المكان . قال الداودي ان بين الحديثين تضاداً . وأجاب الحافظ ابن حجر بان التضاد يدفع بارادة انهم كانوا عند انشقاقه بمكة أي قبل ان يهاجروا إلى المدينة . ومنى من جملة مكة لانها تابعة لها . وذكر في رواية ابن مردويه عنه انه قال : ونحن بمكة نبل ان نصير إلى المدينة . ولكن هذا اللفظ لا يقال الا اذا كان ذلك قبيل الهجرة في الدر المنثور : اخرج عبد بن حميد والحاكم وصححه وابن مردويه والبيهقي في

المنار: ج ٤ م ٣٠ أحاديث انشقاق القمر . اختلاف متونها ٢٦٥

الدلائل عنه أنه قال رأيت القمر منشقا شقتين بمكة قبل ان يخرج النبي ﷺ شقة على ابي قبيس وشقة على السويداء .

ثم قال الحافظ : والجمع بين قول ابن مسعود تارة بمنى وتارة بمكة إما باعتبار التعدد إن ثبت (نقول وهو ينفيه) وإما بالحمل على أنه كان بمنى ومن قال كان بمكة لا ينافيه لأن من كان بمنى كان بمكة من غير عكس . ويؤيده ان الرواية التي فيها بمنى قال فيها ونحن بمنى والرواية التي فيها بمكة لم يقل فيها « ونحن » وإنما قال انشق القمر بمكة . يعني ان الانشقاق كان وهم بمكة قبل ان يهاجروا الى المدينة . وبهذا تندفع دعوى الداودي ان بين الخبرين تضادا والله أعلم . اهـ

وقوله رحمه الله إن ابن مسعود لم يقل في رواية مكة « ونحن بمكة » إنما يصح في رواية الصحيح التي كان يشرحها وقد ذهل عما ذكره هو قبل ذلك في شرحه من روايه ابن مردويه عنه وفيها أنه قال « ونحن بمكة » على أن لفظ « نحن » لا ينقض ما ذكره من التأويل . وإنما يبعده أن المتبادر من قوله « قبل أن نصير الى المدينة » أنه كان بالقرب من الهجرة والمنقول أنه كان قبلها بخمس سنين كما ذكره الحافظ وغيره . (٢) ان البخاري أسند قول ابن مسعود : انشق القمر بمكة من رواية

ابراهيم عن ابي معمر ثم قال وتابعه محمد بن مسلم عن ابن ابي نعيم عن ابي معمر عن عبد الله . وذكر الحافظ في شرحه أن هذه الطريق وصلها عبد الرزاق في مصنفه والبيهقي من طريقه في دلائل النبوة بلفظ : رأيت القمر منشقا شقتين . شقة على ابي قبيس وشقة على السويداء - والسويداء بالمهملة والتصغير ناحية خارج مكة عندها جبال . اهـ وفي الصحيحين والترمذي وغيرهم عنه : انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ فرقتين فرقة فوق الجبل وفرقة دونه . وفي رواية احمد وعبد بن حميد وابن جرير والحاكم وصححه وابن مردويه وأبي نعيم عنه : رأيت القمر على الجبل وقد انشق فأبصرت الجبل من بين فرقتي القمر . وفي رواية ابن مردويه وأبي نعيم في الدلائل من طريق علقمة عنه : كنا مع النبي ﷺ فانشق القمر حتى صار فرقتين فتوارت فرقة خلف الجبل فقال النبي ﷺ « اشهدوا » وفي حديث ابن عمر عند مسلم والترمذي وغيرها من طريق مجاهد وقد

تقدم : انشق فرقتين فرقة من وراء الجبل وفرقة دونه. والحافظ شك في صحة هذه الرواية عنه كما تقدم. وفي حديث جبير بن مطعم: حتى صار فرقتين فرقة على هذا الجبل وفرقة على هذا الجبل. وفي حديث أنس في الصحيحين وابن جرير - وتقدم - فأراهم القمر شقتين حتى رأوا حراء بينهما. وفي رواية عن ابن عباس عند أبي نعيم أن ذلك كان ليلة أربع عشرة قل فالنشق القمر نصفين نصفاً على الصفا ونصفاً على المروة. فهذه بضعة ألفاظ يخالف بعضها بعضاً وقد تكلف الحافظ في الفتح الجمع بين قول ابن مسعود : شقة على أبي قبيس وهو بمكة وكونهم كانوا في منى فقال : يحتمل أن يكون رآه كذلك وهو بمنى كأن يكون على مكان مرتفع بحيث رأى طرف جبل أبي قبيس. ويحتمل أن يكون القمر استمر منشقاً حتى رجع ابن مسعود من منى إلى مكة فرآه كذلك وفيه بعد. والذي يقتضيه غالب الروايات أن الانشقاق كان قرب غروبه، ويؤيد ذلك اسنادهم الرؤية إلى جهة الجبل، ويحتمل أن يكون الانشقاق وقع في أول طلوعه فان في بعض الروايات أن ذلك كان ليلة البدر - أو التعبير بابي قبيس من تغيير بمض الرواة لان الفرض ثبوت رؤيته منشقاً إحدى الشقتين على جبل والآخرى على جبل آخر. ولا يغير ذلك قول الراوي الآخر : رأيت الجبل بينهما - أي بين الفرقتين، لأنه إذا ذهبت فرقة عن يمين الجبل وفرقة عن يساره مثلاً صدق أنه بينهما، وأي جبل آخر كان من جهة يمينه أو يساره صدق أنها عليه أيضاً اهـ

وفي هذا الجمع ضعف من جهات أغربها دعوى احتمال رؤية جبل أبي قبيس من منى في الليل وناهيك بفرابة هذا القول في حل طلوع البدر من الشرق ومكة في جهة الغرب من منى؟ ثم ماذا يفعل بسائر الروايات

أبو قبيس هو الجبل المشرف على مكة من شرقها وهي من جهة منى ويقابله قعيقان من غربها. وحراء هو الجبل الذي يرى في داخل مكة ويسمى الآن جبل النور وفيه الغار الذي كان يتعبد به النبي ﷺ وهو في الجهة الشمالية من مكة على يسار الذهاب منها إلى منى فعرفات يبعد عن الطريق زهاء ميل ويبلغ ارتفاعه زهاء مائتي متر. ولا يرى من منى ورواية أبي نعيم عن ابن مسعود «رأيت

جبل حراء من بين فلقتي القمر» وأما السويداء فلا يعلم مكانها من تفسير الحافظ لها هو في معجم البلدان وكتب اللغة أنها موضع تابع للمدينة وفي المعجم أنها على بعد ميلتين منها، والحافظ ثقة في النقل. ومنى أعلى من مكة والمسافة بينهما ثلاثة أميال وجهلة القول أن الروايات الواردة في كون القمر انشق وهم في مكة لا تتفق مع الروايات المصرحة بأنهم كانوا في منى لأن كل ما ذكر في بعضها من التفصيل والبيان للجبلين اللذين أبهما في البعض الآخر يفيد أنه لا يمكن أن يراها من كان في منى. فقول الداودي بتناقض الروايتين ظاهر، وما اعتمده الحافظ من الجمع بينهما مردود، ولذلك لجأ بعضهم إلى تعدد الانشقاق وقد أبى الحافظ قبوله على إغماضه وتساهله في الجامع بين الروايات المتعارضة لأن مدار اثباته على النقل ولم ينقل إلا في رواية ضميعة فيها لفظ مرتين وقالوا إن صوابه شقتين أو فرقتين وفاقا لسائر الروايات.

والقاعدة المشهورة عند العلماء في الأدلة المتعارضة التي يتصذر الجمع بينها تساقطها ومن الدائر على سنتهم في المتعارضين كذلك «تعادلا فتساقطا» والقاعمان لا يتعارضان. والافاضة في هذه المباحث ليست من موضوع هذه الفتوى
(ج) استشكال الرواية بعدم تواترها

ذكر علماء الأصول أن الخبر اللغوي ما يحتمل الصدق والكذب لذاته وان أقسامه العقلية ثلاثة ما يقطع بصدقه بالضرورة أو بالنظر الذي يؤدي إليها - وما يقطع بكذبه كذلك وما لا يقطع بصدقه ولا كذبه . . . وذكروا أن مما يقطع بكذبه الخبر الذي لو كان صحيحا لتوفرت الدواعي على نقله بالتواتر أما لكونه من أصول الشريعة وأما لكونه أمراً غريباً كسقوط الخطيب عن المنبر وقت الخطبة ومن المعلوم بالبداهة أن انشقاق القمر أمر غريب بل هو في منتهى الغرابة لتي لا يعمد سقوط الخطيب في جانبها غريباً لأن الأغماء كثير الوقوع في كل من ومتى وقع سقط صاحبه خطيباً كان أو غير خطيب، وانشقاق القمر غير معهود في زمن من الأزمان فهو محال عادة وبحسب قواعد العلم مادام نظام الكون ثابتاً، إن كان ممكناً في نفسه لا يعجز الخالق تعالى إن أراد. فلو وقع لتوفرت

الدواعي على نقله بالتواتر لشدة غرابته عند جميع الناس في جميع البلاد ومن جميع الأمم ، ولو كان وقوعه آية ومعجزة لا ثبات نبوة النبي ﷺ لكان جميع من شاهدها من أصحاب النبي ﷺ نقلها وأكثر الاستدلال والاحتجاج بها حتى كان يكون من نقلتها في رواية الصحيحين قدماء الصحابة الذين كانوا لا يكادون يفارقون النبي ﷺ ولا سيما في مثل هذه المواقف كالحلفاء وسائر المشرة المبشرين بالجنة وغيرهم (رض) وقد علمت أنه لم ينقل فيما مسنداً إلا عن عبد الله ابن مسعود (رض) وأنه لم يقل ان ذلك كان آية بطلب كفار قريش وانما روى هذا أنس بن مالك وروايته مرسله ليست عن مشاهدة كما تقدم ، وعلمت مافي الروايات في غير الصحيحين من العمل

وقد ذكر الحافظ هذا الاشكال في الفتح وأجاب عنه بما نصه :

« وأما قول بعضهم لو وقع لجاء متواتراً واشترك اهل الارض في معرفته ولما اقتص بها اهل مكة (جوابه) ان ذلك وقع ليلاً وأكثر الناس نيام والابواب مغلقة وقل من يرصد السماء إلا النادر ، وقد يقع بالمشاهدة في العادة أن ينكسف القمر وتبدو الكواكب العظام وغير ذلك في الليل ولا يشاهدها إلا الآحاد فكذلك الانشقاق كان آية وقعت في الليل لقوم سألوا واقترحوا فلم يتأهب غيرهم لها، ويحتمل أن يكون اقمر ليلتند كان في بعض المنازل التي تظهر لبعض أهل الآفاق دون بعض كما يظهر الكسوف لقوم دون قوم» اهـ

تضمن جواب الحافظ عن هذا الاشكال جواباً عن إشكال آخر في معناه ذكره بعده مع الجواب عنه نقلاً عن الخطابي أحد قدماء شراح صحيح البخاري وسيأتي. ونقول في جوابه عن مسألة نقل التواتر (اولاً) ان وقوعه في الليل وأكثر الناس نيام لا ينافي نقله بالتواتر ، إذ لا بد أن يكون رآه عدد يحصل بهم نقل التواتر ولو من اهل مكة انفسهم ولا يمكن ان يختص برؤيته بعض الافراد كما بيناه في توجيه الاشكال. وقد علم من بعض الروايات انه وقع في منتصف الشهر والقمر بدر ولا بد ان يكون ذلك في اول الليل كما ذكره الحافظ احتمالاً وبه تظهر رواية كونه كان آية على صحة نبوته ﷺ . والظاهر من رواية التمهريج بانهم كانوا في منى ان

ذلك كان في الموسم اذ لا يجتمع الناس في منى إلا في ايام التشريق وهي الثاني عشر والثالث عشر والرابع عشر ، وصرح بعضهم بانه انشق في الليلة الرابعة عشرة ، ولا يعقل أن يضرب للذين طلبوا امنه (ص) الآية من كفار قريش آخر الليل موعداً ، على أنه لا فرق بين أول الليل وآخره من جهة اجتماع الناس من المسلمين والمشركين لانه لاقامة الحجة وهي لا تكون بالسر والاختفاء .

(ثانياً) ان المعلوم من عادة الناس في جميع البلاد أن يكونوا مستيقظين في اول الليل ولا سيما في الليالي البيض التي يكون القمر فيها بدرًا يطالع من اول الليل وانهم يكثرن النظر اليه لجماله وخاصة في الاماكن الخلوية كمنى . وقد علمت انهم قالوا : ان انشقاقه كان قبل الهجرة بخمس سنين . ومن راجع حساب السنين في ذلك لذلك العهد علم ان موسم الحج قبل الهجرة بخمس سنين كان في فصل الصيف

(رابعاً) ان التنظير بين انشقاق القمر والخسوف في غير محله لان الخسوف من الامور الكثيرة الوقوع التي لا يعنى جماهير الناس بذكرها وانما يهتم بها علماء الفلك دون غيرهم وهي ترى في بعض البلاد دون بعض ، وأصحاب التقاويم الفلكية السنوية المألوفة في هذه البلاد يذكرون في كل سنة ماعله يقع في اثنا عشر من خسوف القمر وكسوف الشمس ويحددون وقته بالدقائق والثواني ويذكرون البلاد التي يرى فيها والتي لا يرى فيها لأن سببها من الامور المعلومه بالقطع ، ومنه يعلم انهما ليسا من الامور التي تعرض لجرم القمر والشمس ، وانما سبب خسوف القمر ان الارض تقع بينه وبين الشمس فتحجب نورها عنه بقدر ما يقع من ظلمة عليه ، وسبب كسوف الشمس وقوع جرم القمر بينها وبين الأرض . وأما انشقاقه فهو صدع لجرمه يفصل بين أجزائه ، فاذا كان هذا الفصل واسماً كالذي تصفه لنا الروايات السابقة فلا بد ان يراه كل من نظر اليه في كل قطر

(خامساً) ان قوله : ويحتمل أن يكون القمر ليالتند في بعض المنازل التي تظهر لبعض اهل الآفاق دون بعض كما يظهر الكسوف تقوم دون قوم — لا يفيد في دفع الاشكال فان كل من يراه في المنزلة التي انشق فيها لا بد ان يراه منذمقا بخلاف الخسوف كما علم مما قلناه آنفا

(د) إشكال خفاء الحادثة على جميع الاقطار

هذا الاشكال في معنى الذي سبقه أو مؤكدا له وقد أفردته علماؤنا بالذکر وأجابوا عنه وقد كفانا الحافظ رحمه الله مؤنة مراجعة ما كتبوه فحباء باحسنه وهالك ما أورده في هذه المسألة عقب ما نقلناه عنه فيما قبلها :

«وقال الخطابي انشقاق القمر آية عظيمة لا يكاد يمد لها شيء من آيات الانبياء وذلك أنه ظهر في ملكوت السماء خارجا من جملة طباع مافي هذا العالم المركب من الطبائع فليس مما يطمع في الوصول اليه بحيلة فلذلك صار البرهان به أظهر» وقد أنكر ذلك بعضهم فقال: لو وقع ذلك لم يجز أن يخفى أمره على عوام الناس لانه أمر صدر عن حس ومشاهدة فالناس فيه شركاء والدواعي متوفرة على رؤية كل غريب ونقل ما لم يهد فلو كان لذلك أصل لخلد في كتب أهل التسيير والتنجيم اذ لا يجوز اطباقيهم على تركه واغفاله مع جلالة شأنه ووضوح أمره، والجواب عن ذلك أن هذه القصة خرجت عن بقية الامور التي ذكروها لانه شيء طلبه خاص من الناس فوق ليلا لان القمر لا سلطان له بالنهار، ومن شأن الليل أن يكون أكثر الناس فيه نياما ومستكنين بالابنية، والبارز بالصحراء منهم اذا كان يقظان يحتمل أنه كان في ذلك الوقت مشغولا بما يأميه من سمر وغيره. ومن المستبعد أن يقصدوا إلى مرصد مركز القمر ناظرين اليه لا يفتلون عنه فقد يجوز انه وقع ولم يشعر به أكثر الناس وانما رآه من تصدى لرؤيته ممن اقترح وقوعه ولعل ذلك انما كان في قدر اللحظة التي هي مدرك البصر.

«ثم أبدى حكمة بالغة في كون المعجزات المحمدية لم يبلغ شيء منها مبلغ التواتر الذي لا نزاع فيه إلا القرآن بما حاصله: ان معجزة كل نبي كانت اذا وقعت عامة أعقبت هلاك من كذب به من قومه للاشتراك في إدراكها بالحس، والنبي ﷺ بعث رحمة فكانت معجزته التي تحدى بها عقلية واختص بها القوم الذين بعث منهم لما أوتوه من فضل العقول وزيادة الافهام. ولو كان ادراكها عاما لعوجل من كذب به كما عوجل من قبلهم،

«وذكر أبو نعيم في الدلائل نحو ما ذكره الخطابي وزاد: ولا سيما اذا وقعت

الآية في بلدة كان عامة أهلها يومئذ الكفار الذين يعتقدون أنها سحر ويجهلون في إطفاء نور الله (قلت) وهو جيد بالنسبة إلى من سأل عن الحكمة في قلة من نقل ذلك من الصحابة، وأما من سأل عن السبب في كون أهل التنجيم لم يذكروه فجوابه أنه لم ينقل عن أحد منهم أنه نفاه وهذا كاف ذن الحجة فيمن أثبت لافيمن يوجد عنه صريح النفي حتى إن من وجد عنه صريح النفي يقدم عليه من وجد منه صريح الإثبات

«وقال ابن عبد البر قد روى هذا الحديث جماعة كثيرة من الصحابة وروى ذلك عنهم أمثالهم من أتباعنا ثم نقله عنهم الجهم الغفيري إلى أن انتهى إلينا ويؤيد ذلك بالآية الكريمة فلم يبق لاستبعاد من استبعد وقوعه عذر. ثم أجاب بنحو جواب الخطابي وقال وقد يعارض على قوم قبل طلوعه على آخرين وأيضاً فإن زمن الانشقاق لم يطل ولم تتوفر الدواعي على الاعتناء بالنظر إليه ومع ذلك فقد بعث أهل مكة إلى آفاق مكة يسألون عن ذلك فجاءت السفار وأخبروا بأنهم عاينوا ذلك وذلك لأن المسافرين في الليل غالباً يكونون سائرين في ضوء القمر ولا يخفى عليهم ذلك. وقال القرطبي: الموانع من مشاهدة ذلك إذا لم يحصل القصد إليه غير منحصرة. ويحتمل أن يكون الله صرف جميع أهل الأرض غير أهل مكة وما حولها عن الالتفات إلى القمر في تلك الساعة ليختص بمشاهدته أهل مكة كما اختصوا بمشاهدة أكثر الآيات ونقلوها إلى غيرهم. اه وفي كلامه نظر لأن أحداً لم ينقل أن أحداً من أهل الآفاق غير أهل مكة ذكروا أنهم رصدوا القمر في تلك الليلة العينية فلم يشاهدوا انشقاقه فلو نقل ذلك لكان الجواب الذي أبداه القرطبي جيداً ولكن لم ينقل عن أحد من أهل الأرض شيء من ذلك. فالإقتصار حينئذ على الجواب الذي ذكره الخطابي ومن تبعه أوضح والله أعلم اه أقول قد علم مما تقدم أننا ضعف الجواب عن هذا الشكل كسابقه ونزيد عليه ما أرجأناه عمداً وهو قول الخطابي ومن تبعه لعل انشقاق القمر إنما كان في قدر اللحظة التي هي مدرك البصر» فهذا الاحتمال هو الذي يمكن أن يعقل به احتمال عدم رؤية أهل الاقطار له حتى أهل مكة وكذا من كان في منى ولذلك

ذكرناه في تلخيص المسألة في المجلد السادس ، واذا اضيف إليه احتمال وقوع الرؤية في آخر الليل يزداد قوة - وقد يكون كل من الاحتمالين معقولا اذا اعتمدنا في المسألة ظاهر حديث ابن مسعود المسند المتصل في الصحيحين وما وافقه من أن انشقاقه لم يكن إجابة لاقتراح المشركين على النبي (ص) ان يريهم آية تدل على صدق دعواه ، ولا يعقل على رواية انس المرسل في الصحيحين وما في معناها في غيرها كما تقدم من أن ذلك كان آية مقترحة لان الله تعالى اذا اراد ان يؤيد رسوله (ص) بآية كونية عظيمة كهذه تكون حجة له على الناس فانه لا يجعلها كطرفتين يراها افراد قليلون في آخر الليل وقد ران الكرى على اجفانهم بحيث يعذرون في اتهام أبصارهم بهذه الرؤية كما ورد في بعض الروايات انهم قالوا ذلك . وجاء في بعض التفاسير انه وقع مثل ذلك ببعض المتأخرين فزعم انه رأى القمر قد انشق ومن المعلوم بالضرورة ان هذا تخيل ، بل يجعلها آية مبصرة كفاية صالح لا يمكن الشك ولا المراء الظاهر فيها

واما ماورد في غير الصحيحين من انتظار اهل مكة للسفارة واخبارهم برؤيته منشقا فهو لا يصح ولو صح لكان مؤيدا لاشكال توفر الدواعي على نقله متواترا أما الحديث فقد رواه ابن جرير وابن المنذر وابن مردويه وكذا أبو نعيم والبيهقي كلاهما في دلائل النبوة كلهم من طريق مسروق عن ابن مسعود وفي سنده عند ابن جرير المغيرة بن مقسم (بكسر الميم) الكوفي المقيده وهو مدلس وقد عنعن فلا يحتاج بروايته . وأما تايدده لما ذكر من الاشكال فظاهر لان رؤية اولئك السفار له دليل على رؤية غيرهم من مسافر ومقيم وهم كثيرون وحينئذ لا بد أن يرويه الكثيرون . ومن غرائب الاحتمالات التي تخيلها بعض المجيبين عن هذا الاشكال قول القرطبي الذي نقلناه عن الحافظ آنا فاصله مع ما قبله ان هذه الآية العظيمة جعلها الله تعالى في لحظة من آخر الليل وصرف عن رؤيتها أبصار جميع الخلق غير الذين كانوا مع النبي (ص) لياتئذ وكذا بعض سفار المسكين على رواية شاذة !!!

الاستفتاء في حقيقة الربا

يُلم قراء المنار أن مسألة ربا أعظم المشكلات الإسلامية المدنية التي شغلت بالحكام والزملاء والعلماء في هذا العصر. ولدينا أسئلة كثيرة في معاملات المصارف المالية (البنوك) والشركات والمعقود التي فيها شيء مما يمهده الفقهاء من المعاملات الربوية، وردت في توارخ مختلفة وكنا نرجي الجواب عنها إلى فرصة يتاح لنا فيها حل هذه المشكلة بتفصيل يشمل هذه الفروع أو يبنى عليه بيان حكمها. وقد فتحت لنا هذا الباب حكومة حيدر أباد الدكن الهندية الإسلامية منذ أشهر قليلة إذ نشرت في الأمصار الإسلامية الكبرى رسالة في حقيقة المسألة وهي فتوى لبعض العلماء هنالك في محاولة تحرير الموضوع طبعها الحكومة الآصفية ووزعت بأمر الصدارة العالية والمحكمة الشرعية فيها على العلماء المشهورين في الاقطار الإسلامية طالبة منهم بيان آرائهم فيها بالدليل الشرعي وإرسال الاجوبة بعنوان (معين صدر الصدور — محكمة الصدارة العالية) في تلك العاصمة. وقد أرسلت إلينا ثلاث نسخ من هذا الاستفتاء واحدة خاصة بنا والاخرى لصاحبي الفضيلة شيخ الأزهر والشيخ محمد نجيب أرسلانها إليها. وهما نحن أولاً ننشر نص الاستفتاء بحواشيه وبعد نشره نبين رأينا فيه ثم نشر بعد ذلك في نشر تلك الأسئلة أو ما ينفي منها عن غيره ونجيب عنها اجوبة مختصرة يفتينا تحرير حقيقة الربا عن الاطالة فيه ان شاء الله تعالى

وليعلم القراء اننا ننشر هذه الفتوى الطويلة مع حواشيتها بنصها المطبوع

ولا نعني بتصحيح شيء منها ولا بالتعليق على ما نراه منتقدا من عباراتها
او معانيها في اثناء نشرها الا الفاظا قليلة لكاتب عذر فيها كرسم الربا
برسم المصحف « الربوا » وكذا رسم الصلاة والزكاة بالواو وهي طريقة
إخواننا مسلمي الهند

﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

(حامداً ومصلياً)

(ان اريد الا الاصلاح ما استطعت وما توفيقي الا بالله عليه توكلت وانيه انيب)

﴿ وبه نستعين ﴾

اعلموا ان الله حرم الربا في قرآن بقوله جل ثناؤه (أحل الله البيع وحرم
الربا) قال ابن كثير في تفسيره : باب الربا من اشكل الابواب على كثير من اهل
العلم اه. فلو لم يفسره الفقهاء المجتهدون — شكر الله مساعيهم — لما اتضح لنا
حقيقته فعلياً ان نقل ما روي عن ائمتنا في تفسيره :

قالوا ان الامة اتفقت على ان المعنى اللغوي ليس مراداً^(١) في الآية لان
الربا في اللغة الزيادة مطاقاً وهي اعم من كل زيادة . وظاهر ان كل فرد من افراد
الزيادة ليس بحرام بل بعضها حرام . وبعد اتفاقهم عليه تشعبوا فرقتين فالأئمة

(١) قال نجر الاسلام البزدوي في كشف الاسرار — أما المجمل فما لا يدرك
لغة لمعنى زائد ثبت شرعاً — قال شارحه البخاري — كالربا فانه اسم للزيادة وهي بنفسها
ليست بمرادة اه (ص ٤٣-٤٤ ج ١) وقال في موضع آخر — ثم المجمل وهو ما ازدحت
فيه المعاني واشتبه المراد اشتباها لا يدرك بنفس العبارة بل بالرجوع الى الاستفسار
ثم الطالب ثم التأمل وذلك مثل قوله تعالى (وحرم الربا) فانه لا يدرك بمعاني اللغة
بحال وكذلك الصلاة والزكاة وقال شارحه — فان مطلق الزيادة التي يدل عليها لفظ
الربا وكذلك الدعاء والهاء الاذان يدل عليهما لفظ الصلاة والزكاة لم يبقيا بمرادين
ييقن ونقلت هذه الالفاظ الى معان أخر شرعية امام رعاية المعنى اللغوي أو بدونه

المناج ٣٠م٤ من قال لفظ الربا مجمل يفسره الحديث ٢٧٥

وجهور العلماء عينوا هذه الافراد بالسنة وهو الفضل الذي وردت السنة بكونه ربا فهو حرام عندهم اعني الفضل في البيع فالربا عندهم منحصرو في البيع لا غير .
وذهب البعض الى ان اللام في الربا للعهد والمراد به ربا الجاهلية، فلما آل على هذا التفسير ان القرآن حرم ربا الجاهلية ولما لم يثبت صورة ربا الجاهلية من حديث مرفوع متصل الى الآن لم ياتفت الائمة والجمهور اليه وقالوا ان ربا القرآن مجمل والحديث مفسر له . قال القاضي سناء الله في تفسيره المظهوري : قال جمهور (١)

فلا يوقف عليه الا بالتوقيف كما في الوضع الاول (ص ١٥٥-ج-١) وقال أيضاً لان المجمل ثلاثة أنواع نوع لا يفهم معناه لغة كالمخلوع قبل التفسير ونوع معناه مفهوم لغة ولكنه ليس بمراد كالربا والصلاة والزكاة (شرح كشف ص ٥٤ ج - ١ وغاية التحقيق شرح الحسامي) ثم قال شارح الحسامي: كآية الربا فانها مجملة إذ الربا عبارة عن الفضل لغة والفضل نفسه ليس بمراد بيقين اذ البيع لم يشرع الا الاسترباح وتحصيل الفضل فان كل واحد من المتبايعين ما لم ير فضلا في البديل المطلوب له لا يبذل ملكه بمقابته (غاية التحقيق) قال العيني في البناية : وليس المراد مطلق الفضل بالاجماع وان فتح الاسواق في سائر بلاد المسلمين للاستفضال والاسترباح اه (شرح هداية كتاب البيوع) وقال الجصاص الرازي بعد تصريح اجمال الربا لا يصح الاحتجاج بهومه وانما يحتاج الى أن يثبت بدليل آخر أنه ربا حتى يحرمه بالآية اه أحكام القرآن (ص ٤٦٤ ج - ١) *

(١) وايه مال الامام الشافعي رضي الله عنه وانشافية وأكثر المالكية نال الجصاص الرازي - وظن الشافعي أن لفظ الربا لما كان مجملاً أنه يوجب اجمال لفظ البيع (أحكام ص ٤٦٩-ج ١) قال الامام الرازي في تفسيره الكبير : مذهب الشافعي أن قوله تعالى (وأحل الله البيع وحرم الربا) من المجملات التي لا يجوز التمسك بها - ثم قال - وهذا هو المختار عندي فوجب الرجوع في الحلال والحرام الى بيان الرسول ﷺ (ص ٥٣٥ - ج ٢) قال الملامة التفتازاني في التلويح : والمجمل وهو ما خفي المراد منه لنفس اللفظ خفاء لا يدرك الا ببيان من المجمل سواء كان ذلك التزام المعاني المتساوية الاقدام كالمشترك أو لرابطة اللفظ كالمخلوع أو لاتفاله من معناه الفناهري الى ما هو غير معلوم كالصلاة والزكاة والربا - قال البغوي في معالم التنزيل : واعلم أن الربا في اللغة الزيادة قال الله تعالى (وما آتيتم من ربا ليربو في أموال

العلماء هذا مجمل لان طلب الزيادة بطريق التجارة غير محرم في الجملة فالمحرم انما هو زيادة على صفة مخصوصة لاتدرك الا من قبل الشارع فهو مجمل وما قال رسول الله ﷺ التحقه بياناً . قال الجصاص الرازي الحنفي : وهو (اي الربا) يقع على معان لم يكن الاسم موضوعاً لها في اللغة - وبعد سرد الادلة على اجمال الربا قال - ثبت بذلك ان الربا قد صار اسماً شرعياً لانه لو كان باقياً على حكه في اصل اللغة لما خفي على عمر لانه كان عالماً بأسماء اللغة لانه من اهلها اه تم قال : واذا كان ذلك على ما وصفنا صار بمنزلة سائر الاسماء المجملة المفتقرة الى البيان وهي الاسماء المنقولة من اللغة الى الشرع لمعان لم يكن الاسم موضوعاً لها

الناس - أي ليكثر في أموال الناس - فلا يربو عند الله) فطلب الزيادة بطريق التجارة غير حرام في الجملة انما المحرم زيادة على صفة مخصوصة في مال مخصوص بينه رسول الله ﷺ فيما أخبرنا الحديث - وأورد في تفسير اجماله حديث عبادة ابن الصامت وقال في آخره : وهذا في ربا المبايعة - قال الشيخ عبد القادر الجرجاني في درج الدرر: الذين يأكلون الفضل في المداينات ، والربا في اللغة عبارة عن الزيادة والنماء وفي الشرع عبارة عن عقد فاسد بصفات معهودة والاصل فيه حديث أبي سعيد الخدري «الذهب» - الخبر - تلقته الفقهاء بالقبول فدخل في حيز التواتر اه وكذلك نقل السيوطي اجمال الربا . قال ابن رشد الفقيه المالكي في المقدمات قد اختلف في قوله تعالى (وأحل الله البيع وحرم الربا * وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة * والله على الناس حج البيت * كتب عليكم الصيام) هل هي من الالفاظ العامة المجملة ؟ فن أهل العلم من ذهب الى أنها كلها مجملة لا يفهم المراد بها من لفظها وتفتقر في البيان إلى غيرها (ص ١٢١ - ج ٣) وفي موضع آخر : وقد اختلف في لفظ الربا الوارد في القرآن هل هو من الالفاظ العامة يفهم المراد بها وتحمل على عمومها حتى يأتي ما يخصصها أو من الالفاظ المجملة التي لا يفهم المراد بها من لفظها أو تفتقر في البيان إلى غيرها ؟ على قولين والذي يدل عليه قول عمر بن الخطاب : كان من آخر ما أنزل الله تعالى على رسوله آية الربا فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يفسرها لنا أنها من الالفاظ المجملة المفتقرة الى البيان والتفسير (ص ٤١ - ج ٣) *

المنار ج ٣٠ م ٤٣٠ جمل حديث بع الاشياء الستة بيان لاجمال الربا ٢٧٧

في اللغة نحو الصلاة والصوم والزكاة اه^(١) وفي جواب استدلال الشافعية عن كون
علة الربا مأكولا قال الجصاص الرازي : فهذا عندنا لا يدل على ما قالوا من
وجوه (أحدها) ما قدمنا من اجمال لفظ الربا في الشرع وافتقاره الى البيان فلا
يصح الاحتجاج به وانه يحتاج الى ان يثبت بدلالة اخرى انه رباح حتى يحرمه
بالآية انتهى . وقال صدر الشريعة الحنفي : والمجمل كآية الربا فان قوله تعالى
(وحرم الربا) مجمل لان الربا في اللغة هو الفضل وليس كل فضل حراما بالاجماع
ولم يعلم ان المراد اي فضل فيكون مجلا ثم لما بين النبي ﷺ الربا في الاشياء
الستة احتيج بعد ذلك الى الطلب والتأمل ليعرف علة الربا في غير الاشياء الستة^(٢)
وكذا في شرح التحرير لابن الهمام وفي المسلم وفواتح الرحموت ومرقاة الوصول
وشرحه مرآة الاصول وغيرها من كتب الاصول .

قال العلامة النسفي في كشف الاسرار : وكذلك آية الربا مجملة لاشتباه
المراد وذا لا يدرك بمعاني اللغة بحال فهو في اللغة الفضل ولكن الله تعالى ما اراده
وقال العلامة نظام الدين الشاشي : المجمل وهو ما احتمل وجوهاً فصار بحال
لا يوقف على المراد الا ببيان من قبل المتكلم ، ونظيره في الشرعيات قوله تعالى
(وحرم الربا) قال ابن نجيم في فتح الغفار : وليس المراد ان كل مجمل بعد بيان
المجمل يحتاج الى الطلب والتأمل فالصلاة بيانهما شاف فلم تحتج الى تأمل بعده
وبيان الربا غير شاف صار به المجمل مؤولا وهو يحتاج الى الطلب والتأمل كما في
الكشف فالرجوع الى الاستفسار في كل مجمل والطلب والتأمل انما هم في البعض^(٣)
قال صاحب فصول البدائع في حكم المجمل : هو التوقف الى الاستفسار مع اعتقاد
حقيقة ما هو المراد حلا ثم الطلب والتأمل ان احتيج اليهما كما في الربا فان حديث
الاشياء الستة الحاصل من الاستفسار مع اجمال بالاجماع^(٤) قال عبد العزيز البخاري
في شرح الاصول للبزدوي : والحاصل ان المجمل قسمان : ما ليس له ظهور اصلا
كالصلاة والزكاة والربا او ماله ظهور من وجه كالمشرك^(٥)

(١) أحكام القرآن ص ٤٩٤ - ج ١ * (٢) توضيح قسم ثالث ص ١٢٥ *

(٣) قلمي ص ٧٩ * (٤) ج ٢ * (٥) ص ٤٣ - ج ١ *

وإذا ثبت من هذه النقول ان الربا الذي وقع في القرآن مجمل وثبت ايضاً أنه لا يثبت منه حكم بدون تفسير الشارع عليه السلام فحينئذ علينا ان نحرم التفسير الذي ورد عنه عليه السلام وهو ما روى عبادة وابوسعيد وابو هريرة وعمر وغيرهم في بيع الاشياء الستة بصورة مخصوصة وقد جعله الفقهاء ايضاً بياناً للربا كما قال ابن عابدين في نسمات الاسحار: كبيان الربا بالحديث الوارد في الاشياء الستة وفي نور الانوار: كالربا في قوله تعالى (وحرم الربا) فإنه مجمل بينه النبي ﷺ بقوله «الحنطة بالحنطة» الحديث. قال ابن امير الحاج في شرح التحرير لابن الهمام: كبيان الربا بالحديث الوارد في الاشياء الستة في الصحيحين عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله ﷺ «الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلاً بمثل سواء بسواء يداً بيد» فاذا اختلفت هذه الاصناف فبيعوا كيف شئتم اذا كان يداً بيد» ورواه مسام عن ابي سعيد الخدري لفظه قال قال رسول الله ﷺ «الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلاً بمثل يداً بيد فمن زاد (١) او استزاد فقد اربى الآخذ والمعطي فيه سواء» وكذلك يلحق في تفسير اجمال الآية حديث أسامة بن زيد «الربا في النسبئة» اخرجه مسلم

ولا يصح تفسيره بالحديث الذي روي عن جابر وعمر بن الاحوص بلفظ «ان ربا الجاهلية موضوع واول ربا اضعه ربانا ربا عباس بن عبد المطاب» لانه لم يظهر تفسير ربا الجاهلية من حديث مرفوع متصل الى الآن حتى يكون بياناً له وكيف وهو مجمل كربا القرآن؟

*
*

فعلى هذا حقيقة الربا الفضل الذي يكون في البيع سواء كان فضل عين او أجل فاذا بيع شيء من هذه الستة وما في حكمها من جنسه فالفضل والأجل كلاهما ربا واذا بيع منها شيء بغير جنسه فالأجل فقط ربا وهو ربا النساء وكذلك الزيادة على الثمن المؤجل اذا لم يقض الثمن عند حلول الاجل ربا وهو ربا النسبئة

(١) وفيه دلالة على أن الفضل مطلقاً رباً ولو من غير شرط *

المناج ٤م ٣٠ قوله في الحاشية ان الزيادة في القرض ليست ربا ٢٧٩

ففي الاولى اي اذا وقع بيع جنس بجنس فلا بد لجواز البيع من امرين :
 الاول المساواة في الكيل او الوزن والثاني قبض البديلين في المجلس
 وفي الثانية اذا كان الجنسان من هذه الاشياء الستة وما في حكمها مختلفين
 فلا يشترط ههنا الا القبض في المجلس ولا يشترط المساواة كيلا او وزناً
 (وفي اثالثة) اي اذا كانت الاشياء من غير هذه الستة وما في حكمها لا يجوز
 الفضل على الثمن المؤجل بعد حلول الاجل ان لم يقض هذا الثمن بمقابلة الاجل
 والاصل فيه ان المتبايعين يريدان المساواة في البديلين وعليه مدار عقد البيع فلهذا
 ووضع لها الشارع عليه السلام اصولا وقوانين يعرف بها المساواة والفضل الذي يحكم
 عليه الشرع بأنه ربا (الاول) ان للنقد مزية على النسيئة (والثاني) اذا كان البدلان كيلياً
 او وزنياً فلا بد ان يكونا متساويين في الكيل او الوزن (والثالث) اذا كان احد
 البديلين غير المكيل والموزون فما تراضى عليه العاقدان فهو بدل الآخر ومساو له .
 ومن هذه الاصول يعلم ما جعل الشارع عليه السلام من الفضل ربا في البيع والشراء
 فالفضل والاجل كلاهما ربا في بيع الكيل بالمكيل والموزون بالموزون من جنسه
 لانه فضل حقيقة او حكماً ولا دخل فيه لتراضي العاقدين والبيعين فان تراضى البيعين
 في امثال هذا البيع بالفضل او الاجل او بكليهما لا يصحح هذا البيع ويكون الفضل
 والاجل كلاهما ربا لقول النبي ﷺ «من زاد» أي اعطى الزيادة «او استزاد» اي
 طلب الزيادة «فقد اربى» وفي المدونة ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه راطل ابا رافع
 فوضع الخلخالين في كفة فرجحت الدراهم فقال ابورافع هو لك انا احله لك فقال
 ابو بكر ان احلته لي فان الله لم يحله لي سمعت رسول الله ﷺ يقول «الذهب
 بالذهب وزناً ، بوزن والورق بالورق وزناً ، بوزن الزائد^(١) والمزاد في النار»^(٢)

(١) فيه دلالة على أن الزيادة في القرض ليست برهاً لانه لو كانت رباً
 لحرمت بدون شرط أيضاً ولم يقل به الفقهاء على أنه ثبت بالاحاديث الصحيحة
 أن النبي صلى الله عليه وسلم زاد وقت الاداء في القرض وأثنى على هذا كما
 سيأتي ان شاء الله تعالى ، وقال ابن عابدين في الدر المختار : فان الزيادة
 بلا شرط رباً أيضاً الا أن يهبها على ما سيأتي (باب الربا كتاب البيوع)

ص ٢٧٤ — ج ٤ * (٢) (ص ١١٠ ج ٣) *

وعند اختلاف الجنس من هذه الاشياء لم يجعل الشارع المساواة باعتبار التساوي كيلا ووزناً حتى لم يحرم في هذه الصورة الفضل كيلا أو وزناً لانه امر غير معقول بل جعل المساواة المطلوبة متراضى عليها العاقدان والبيعان من كون أحدهما مساويا للآخر، نعم جعل للنقد منزلة على النسبة فيكون الاجل ربا ولا يعد التراضي فيه شيئاً بل يصير ملغى. واذا اختلف جنس البديلين من غير هذه الستة بأن يكون الكيل في طرف وغيره في طرف آخر فالمساواة المطلوبة هي متراضى عليها العاقدان ولم يكن الاجل ربا في هذه الصورة لانه خلاف القياس ونحوه ينحصر فيما ورد فيه النص بشرط ان يكون الاجل من احد المتعاقدين لا من كليهما لنهي النبي ﷺ عن بيع الكالء بالكالء واذا عين الاجل بالتراضي، فاذا حل الاجل ولم يقض المديون وطلب النظرة وزاد بها في الثمن فتكون هذه الزيادة ربا ايضاً لانه فضل على متراضى عليه البيعان اولا وجعله مساويا للآخر فهذه الزيادة لا محالة تكون بمقابلة الاجل ولا قيمة للاجل مستقلا عند الشارع فتكون هذه الزيادة فضلا محضاً وهو عين الربا

الحاصل ان هذه الاحاديث المفسرة لربا القرآن تدل على ان في بيع احد المتجانسين من الاشياء الستة وما في حكمها الفضل والاجل كلاهما ربا وفي بيع احد المتجانسين منها بخلاف جنسه الاجل فقط ربا لا الفضل وهو ربا النسبة وفي البيع بثمن بمؤجل ما يزداد على النسبة اي الثمن المؤجل عند حلول الاجل بمقابلة الاجل ربا وهو الربا في النسبة، وجميع هذه الاقسام تنحصر في البيع. فالربا ثلاثة أنواع وكل منها حرام بالقرآن لان المجهل من الكتاب اذا لحقه البيان كان الحكم بعده مضافاً الى الكتاب لا الى البيان في الصحيح (١) الاثنان منها ما يفسره حديث عبادة بن الصامت وابي سعيد وغيرهما. والثالث ما يفسره حديث اسامة بن زيد

قال القسطلاني في شرح البخاري: وهو (اي الربا) ثلاثة أنواع ربا الفضل

(١) كذا في رد المحتار باب صفة الصلاة مبحث القعود الاخير (ص ٤٧٠)*

وهو البيع مع زيادة احد العوضين على الآخر وربا اليد وهو البيع مع تأخير قبضهما او قبض احدهما وربا النساء^(١) وهو البيع لاجل وكل منها حرام^(٢) قال صاحب تفسير السراج المنير: وهو لغة الزيادة وشرط عقد على عوض مخصوص غير معلوم التماثل في معيار الشرع حالة العقد او مع تأخير في البدلتين او احدهما وهو ثلاثة انواع: ربا الفضل وهو البيع مع زيادة احد العوضين على الآخر وربا اليد وهو البيع مع تأخير قبضهما او قبض احدهما وربا النساء وهو البيع الى اجل. وفي هذه الاقوال دلالة واضحة على ان الأنواع الثلاثة للربا منحصرة في البيع. فعلى هذا لا يوجد ربا في عقد خلا البيع. قال ابن كثير في تفسير سورة الروم: وقال ابن عباس الربا ربا آن فربا لا يصح يعني ربا البيع وربا لا بأس به وهو هدية الرجل يريد فضلها واضعافها^(٣) وفيه تصريح منه رضي الله عنه على ان الربا الذي لا يجوز هو ربا البيع فقط وما خلا ربا البيع فلا بأس به. قال العلامة العيني في شرح الهدية: ولما فرغ عن بيان ابواب البيوع التي امر الشارع بمباشرتها بقوله (وابتغوا من فضل الله) مع أنواعها صحيحها وفاسدها شرع في بيان ابواب البيوع التي نهى الشارع عنها بقوله تعالى (يا ايها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا) اه ثم قال وقال علماءنا هو نوع بيع فيه فضل مستحق لأحد المتعاقدين خال مما يقابله من عوض شرط في هذا العقد. اه وكذا في العناية ولذا قال العلامة السرخسي في حده: وفي الشريعة هو الفضل الخالي عن العوض المشروط^(٤) في البيع (مبسوط) وما قال صاحب الهداية اعني: الربا هو الفضل المستحق لاحد المتعاقدين في المعاوضة الخالي عن عوض شرط فيه -

- (١) المراد به الربا في النسيئة بقربنة اذ، سمي ربا النسيئة بربا اليد فلا محالة أن يسمى هذا بربا النساء وهو البيع نسيئة الى أجل ثم الزيادة عند حلول الاجل وعدم قضاء الثمن بمقابلة الأجل (٢) (كتاب البيوع ص ٢٢ - ج ٤) *
- (٣) (ص ٣٤٨ - ج ٧) * (٤) قال ابن عابدين في شرح الدرر تحت قوله (مشروط) تركه أولى قلبه مشعر بان تحقق الربا بتوقف عليه وليس كذلك لان الزيادة بلا شرط ربا أيضاً - باب الربا

فيؤول اليه . قال شارحه : الربا هو الفضل الخالي عن العوض المشروط في البيع (عناية) وفي الملتقى : الربا فضل مال خال عن عوض شرط لأحد العاقدين في معاوضة^(١) مال بمال . وفي العالمة كبرى : الربا في الشريعة عبارة عن فضل مال لا يقابله عوض في معاوضة مال بمال

قال صدر الشريعة في التوضيح : واما المخصوص بالكلام فعند الكرخي لا يبقى حجة اصلا معلوما كان او مجهولا كالربا حيث خص من قوله (وأحل الله البيع) اه يعني ان البيع عام يشمل الربا وغيره وخص منه الربا فلو لم يكن الربا فرداً من افراد البيع وداخل تحتته كيف يصح تخصيصه من البيع ؟ قال فخر الاسلام البزدوي : وخص الربا من قوله (وأحل الله البيع وحرم الربا) اه وقال ابن عابدين الشامي : كالربا خص من (أحل الله البيع) بقوله تعالى (وحرم الربا) (نسمات) قال الملا احمد جيون - نظير المخصوص المعلوم والمجهول قوله تعالى (وأحل الله البيع وحرم الربا) فان البيع لفظ عام لدخول لام الجنس فيه وقد خص الله منه الربا وهو في اللغة الفضل ولم يعلم اي الفضل يراد به ؟ لان البيع لم يشرع الا للفضل فهو حينئذ نظير المخصوص المجهول ثم بينه النبي ﷺ بقوله « الحنطة بالحنطة والشعير بالشعير . والتمر بالتمر » الحديث (نور الانوار)

*

* *

خلاصة الكلام ان القرآن حرم الربا وكان لفظ الربا فيه مجازاً والسنة الصحيحة فسرتة بالاقسام التي كها تدرج في البيع ولهذا خصص الفقهاء الربا بالبيع . قال العلامة الشاشي في حده : الربا هو الزيادة الخالية عن العوض في بيع المقدرات المتجانسة - وفي النقابة - الربا هو فضل خال عن عوض بمعايير شرعي بشرط احد المتعاقدين في المعاوضة (منح الغفار شرح تنوير الابصار)

قال محمد رحمه الله - والربا انما يتحقق في البيع لاني التبرع بعد قوله لان القرض اسرع جوازاً من البيع لانه مبادلة صورة تبرع حكماً اه (نشر العرف) قال شيخ الاسلام المرغيناني : وهو الربا يعمل في المعاوضات دون التبرعات

(١) وسيأتي أن القرض ليس بمعاوضة مالية

(كتاب الهبة) قال ابن عابدين ناقلا عن الزيلعي وهو (اي الربا) مختص بالمعاوضة المالية دون غيرها من المعاوضات والتبرعات^(١)

وقال العلامة الشيخ زاده في مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر - وهو مختص بالمعاوضات المالية دون غيرها من غير المالية والتبرعات . وقال ملك العلماء العلامة الكاساني : فلا يتحقق الربا اذ هو مختص^(٢) بالبياعات وعليه يدل مامر عن المبسوط والهداية وغيرها

فحينئذ ظهر ان النفع المعين المشروط في القرض ليس من الربا المنصوص لان الآية كانت مجملة لا يفهم منها المراد والا حاديث المفسرة لها كلها في البيع لا في غيره ولهذا صرح فقهاؤنا بأن الربا يتحقق في البيع لا في التبرع ولعلمهم انكروا^(٣) كونه ربا نصياً كما يدل عليه ما قال ملك العلماء في البدائع . ولان

(١) (ص ٢٧٣ ج - ٤) كما سيأتي وظاهر أن القرض من التبرعات عند الفقهاء *
(٢) بدائع (١٩٣ ج - ٥) لان الربا هو الفضل والفضل والمائة اضافتان تقتضيان الطرفين فلا محقق لها بدونها كسائر النسب والاضافات والطرفان لا يوجدان بدون المعاوضة فلا يوجد الربا بدون المعاوضة أي بدون البيع وظاهر أن الطرفين لا يوجدان في القرض لان حكم رد المثل في القرض حكم رد الميز كما صرح به الفقهاء والأصوليون قال العلامة الشامي ثم للمثل المردود حكم العين كأنه رد العين اهـ (ص ٢٦٣ ج - ٤) واذا لم يتحقق الطرفان في القرض لا يتحقق الفضل فلا يوجد فيه الربا لان الربا هو الفضل *

(٣) وكذا أنكر ابن رشد الفقيه المالكي كونه ربا منصوصاً حيث قال في المقدمات: إن رجلاً أتى عبدالله بن عمر فقال له يا أبا عبد الرحمن! إن أسلفت رجلاً وشرطت أفضل مما أسلفته فقال عبدالله بن عمر ذلك الحديث بطوله - وقال رضي الله عنه: من أسلف سلفاً فلا يشترط أفضل منه وان كان قبضة من علف فهو ربا اهـ - فهذا الفقيه ينكر كونه ربا منصوصاً حيث يقول: وتفسير ذلك (أي قول ابن عمر فانه ربا) إنه مقيس على الربا المحرم بالقرآن (ص ١٤٩ ج - ٣) وكذا العلامة البنوي ينكر كونه ربا نصياً حيث ذكر تحت آية الربا حديث عبادة ثم قال وهذا في ربا المبايعه ومن أقرض شيئاً بشرط أن يرد عليه أفضل منه فهو قرض

الزيادة المشروطة تشبه الربا^(١) فلا يكون الشبيه بالربا عين الربا وايضاً يظهر من كلام العلامة العميني ان هذا النفع عنده ليس هو الربا المنصوص عنه لأنه يظهر من كلامه الذي سيأتي انه لم يظفر بحديث صحيح في هذا الباب بعد تجشمه وتفحصه مع سمة نظاره وكثرة اطلاعه على الحديث وطرقه ولو كان منصوصاً لم يحتاج الى هذا التجشم والتفحص

والحديث الذي اخرجه صاحب (بلوغ الرام) عن علي وجري على السنة العوام والخواص باللفظ «كل قرض جر منفعة فهو ربا» لا يجوز ان يقع تفسيراً للقرآن لأنه غير ثابت ولا اصل له . قال ابن حجر فيه الحارث بن اسامة واسناده ساقط وقال الحافظ جمال الدين الزيلعي في نص الرواية : ذكره عبد الحق في احكامه في البيوع واعطه بسوار بن مصعب وقال انه متروك . وكذا نقل عن ابي الجهم في جزئه ان اسناده ساقط وسوار متروك الحديث . قال البخاري في كتاب الضعفاء الصغير سوار بن مصعب منكر الحديث . وقال يحيى بن يحيى ، اينا وليس بشيء . ، وقال النسائي وغيره متروك وكذا قال ابن الهمام في الفتح ولذا قال أحسن ماهنا عن الصحابة^(٢) وعن السلف ، لان هذا الحديث عنده كان غير صالح للاحتجاج . وعلم منه انه ليس في الباب حديث صحيح قابل للاحتجاج ونقل الحافظ ابن حجر في التلخيص عن عمر بن بدر انه قال في المغني لم

جر منفعة الخ مراده أن الآية في ربا البيع ، والنفع المستحصل بالقرض خارج عن حكم الآية فهو داخل تحت « كل قرض جر منفعة » وكذا العلامة الصوفي الشهير بالحازن ينكر كونه ربا منصوصاً حيث يقول - (المسئلة الرابعة) في القرض وهو من أقرض شيئاً بشرط أن يرد عليه أفضل منه فهو قرض جر منفعة وكل قرض جر منفعة فهو ربا - فانه لم يدخل النفع المعين للقرض تحت ربا القرآن بل أدخله في القرض الجار منفعة يعني أثبت له حكماً آخر بدليل آخر ولو كان عند هؤلاء الأعلام ان نفع القرض هو الربا المنصوص لم يحتاجوا إلى اتاويل وأدلة أخرى وسيأتي الكلام عليه مفصلاً ان شاء الله تعالى *

(١) (بدائع الصنائع ص ٣٩٥ ج - ٧)

(٢) واتفقوا على كراهته وهو دليل على عدم كونه ربا وإلا كان حراما

يصح فيه شيء اهـ . واما ما قال الغزالي وشيخه : انه صح ، قال الشوكاني في النيل لاخبرة لما بهذا الفن - ويدل على هذا المعنى ما قال المفسر الخازن : (المسئلة الرابعة) في القرض وهو من اقرض شيئاً وشرط عليه ان يرد عليه افضل منه فهو قرض جر منفعة وكل قرض جر منفعة فهو ربا ويدل عليه ماروي عن مالك قال بلغني ان رجلا اتى ابن عمر الخ (١) لانه لو كان عنده حديث «كل قرض» صحيحاً قابلاً للحجة لم يعدل عنه الى اثر ابن عمر . وكذا العلامة العيني نقل اولاً تضعيف هذا الحديث عن غير واحد من الأئمة ثم قال : قال الاترازي مع دعاويه العريضة : والاصل فيه ان النبي ﷺ نهى عن قرض جر نفعاً وسكت عنه . وكذا قاله الاكمل وسكت عنه مع انه (٢) كان في ديار الحديث وكتبه المنوعة والله اعلم (شرح هداية) وفيه دلالة على ان [هذا] الحديث ليس له طريق صحيح واللاتي به وكذا لو كان في معناه حديث صحيح لم يترك ايراده في هذا المقام . وكذا لا يصح (٣) تفسير اجمال الآية بالحديث (٤) الموقف على عبد الله

(١) (ص ٢٠٤) (٢) غرضه منه أن هذا الحديث ضعيف لانه لو كان صحيحاً في طريق أو كان شيء من الاحاديث في الباب صحيحاً لاطلع عليه وأورده لانه كان في ديار الحديث وكتبه المنوعة *

(٣) قال السيد الجورجاني في رسالته : الموقف وهو مطلة ماروي عن الصحابي من قول أو فعل متصل كان أو منقطعاً وهو ليس بحجة على الاصح اه *

(٤) أخرج البخاري هذه الرواية عن سليمان بن حرب وعن شعبة عن سعيد بن بردة عن أبيه واخرجه أيضاً عن أبي كريب عن أبي أسامة عن بريد عن أبي بريدة وليس فيه ذكر القرض ولا ذكر الربا ولكن قال ابن حجر : ووقعت هذه الزيادة في رواية أبي أسامة أيضاً كما أخرجه الاسماعيلي من وجه عن أبي كريب شيخ البخاري لكن باختصار عن الذي تقدم (فتح ص ٢٦٢ - ج ١٣) وأخرج البيهقي عن أحمد بن عبد الحميد عن أبي أسامة عن عبدالله بن أبي بردة عن أبيه وزاد فيه عن رواية البخاري ونظفه فقال : انك في أرض الربا فيها قاش وان من أبواب الربا أن أحدكم يقرض القرض إلى أجل فاذا بلغ أناه به وبسلة فيها هدية فاتق تلك السلة وما فيها وأخرجه أيضاً عن شعبة باختلاف يسير ونظفه

ابن سلام الذي رواه برودة عند البخاري بلفظ: قال أتيت المدينة فلقيت عبد الله بن سلام فقال ألا تجيء فأطعمك سويقاً وتمرّاً وتدخل في بيت؟ ثم قال إنك بأرض الربا فيها فاش إذا كان لك على رجل حق فأهدى إليك حمل تبن أو حمل شعير أو حمل قوت فلا تأخذه — لأنه لا بد للتفسير من بيان الشارع عليه السلام. وهذا الحديث (١) الموقوف ليس في حكم الرفوع وثانياً أنه متروك العمل باتفاق الأمة وثالثاً تعارضه الأحاديث الصحيحة ورابعاً لما قال العلامة عبد العزيز البخاري في شرح كشف الأسرار للزبدوي في تفسيره البيان القاطع الذي يلحق الجمل: احتراز عما ليس بقاطع ثبوتاً أو دلالة حتى لا يصير الجمل مفسراً بخبر الواحد وإن كان قطعي الدلالة ولا بيان فيه احتمال وإن كان قطعي الثبوت — وكذا أثر عبد الله بن مسعود رضي الله عنه الذي رواه يونس وخالد بن سيرين عن عبد الله بن مسعود أنه سئل عن رجل استقرض من رجل دراهم ثم إن المستقرض أقرض من المقرض ظهر دابته فقال عبد الله: ما أصاب من ظهر دابته فهو ربا — لما بينا ولما قال البيهقي: قال الشيخ أحمد هذا منقطع (إزالة) لو قبل لم لا يجوز أن يكون هذا الأثر الموقوف في حكم الحديث الرفوع؟ قلنا له شرط وهو أن لا يكون مدوكاً بالقياس وههنا هو مدرك بالقياس كما صرح العلماء بذلك. قال ابن رشد الفقيه المالكي في المقدمات: إن رجلاً أتى عبد الله بن عمر فقال له يا أبا عبد الرحمن أتى أسلفت رجلاً واشترطت أفضل مما أسلفت. فقال عبد الله بن عمر: ذلك الحديث بطوله وقال رضي الله عنه من أسلف سلفاً فلا يشترط أفضل منه وإن كان قبضة من علف فهو ربا. اهـ فهذا الفقيه إنكر كونه رباً منصوصاً وجعله رباً قياسياً كما يدل عليه قوله: وتفسير

على رجل دين فأهدى إليك حبة من علف أو شعير أو حبة من تبن فلا تقبله فإن ذلك من الربا — قال ابن حجر: في رواية أبي أسامة ذكر الربا لكن فيه اختصار عن رواية شعبة وما روي البيهقي عن أبي أسامة فيه زيادة على رواية شعبة فافهم * (١) قال ابن مابدين لأن قول الصحابي إذا كان لا يدرك بالرأي أي بالاجتهاد له حكم الرفوع (رسم المفتي ص ٤١) وسيجيء إن في هذا الحديث مجال القياس أكثر *

ذلك (اي قول ابن عمر فهو ربا) انه مقيس على الربا المحرم بالقرآن رب الجاهلية اما ان تقضي واما ان تربي لان تأخير الدين بعد حلوله على ان يزداد له فيه سلف جر منفعة (١) على ان الفقهاء لم يتسكوا بهذا الحديث والاثر من لدن رسول الله ﷺ الى زماننا هذا ولم يفتوا بحرمة امثال هذه المنافع مطلقاً بل اتفقوا على انها لا تكون ربا الا ان تكون مشروطة في العقد وهذا خلاف ما دلت عليه هذه الآثار والاحاديث الواردة في هذا الباب لانها تدل على حرمة كل منفعة سواء شرطت او لم تشرط مع انها بدون اشترط جائزة بالاتفاق . قال العيني : وفيه ما يدل ان القرض اذا اعطاه المستقرض افضل مما اقترض جنساً أو كيلاً أو وزناً ان ذلك (٢) معروف وانه يطيب له اخذه منه لانه ﷺ اثني فيه على من احسن القضاء واطلق ذلك ولم يقيد (قلت) هذا عند جماعة العلماء اذا لم يكن عن شرط منها حين السلف وقد اجمع المسلمون نقلاً (٣) عن النبي ﷺ ان اشراط الزيادة في السلف ربا . اهـ (٤)

قال ابن حجر في باب استقراض الابل تحت حديث ابي هريرة : وفيه جواز وفاء ما هو افضل من المثل المقرض اذا لم تقع شرطية ذلك في العقد فيحرم حينئذ اتفاقاً وبه قال الجمهور اهـ ولما كان هذا الاثر من عبد الله بن سلام مخالفاً لما عليه الجمهور تأول ابن حجر قوله رضي الله عنه : فانه ربا وقال يحتمل ان يكون ذلك رأي عبد الله بن سلام والا فالفقهاء على انه يكون ربا اذا شرط نعم الورع تركها اهـ . وايضاً لما اخرج البخاري هذا الحديث بطريق آخر وليس فيه

(١) (ص ١٤٩ ج ٣) * (٢) هذا دليل على أن الزيادة في القرض ليست ربا ولو كانت ربا لم يفترق حكمها حين الاشترط وعدمه كما مر عن العلامة ابن تيمية ، وايضاً هذا مقتضى اطلاق الاحاديث في هذا الباب حيث قال النبي ﷺ «الفضل ربا» مطلقاً بدون تقييد شرط وعدمه *

(٣) واعلم أن العلامة العيني بعد شرحه للبخاري بكثير من الزمان مريح الهداية حين بلغ من عمره تسعين سنة واعترف فيه بأنه لم يثبت في هذا الباب النهي عن النبي ﷺ وهو المعبر لانه آخر أقواله وبؤيده الدليل * (٤) (عمدة القاري ص ٦٨٩ ج ٥ - ٥)

ذكر الربا فهناك قال ابن حجر: زاد البخاري في مناقب عبد الله بن سلام ذكر الربا، وههنا فسر الربا المراد في قوله رضي الله عنه بقوله: «وان من اقترض قرضاً فتقاضاه اذا حل فأهدى اليه المديون هدية كانت من جملة الربا» (١) ثبت من هذه الاقوال انه لم يقل احد من العلماء: ان الفضل والزيادة اذا كانت غير مشروطة في القرض عند المقدم انه ربا سواء كان في صورة الهدية ام في صورة العارية ام في غيرها فهذا الاثر وما ورد نحوه غير معمول به عند الامة وقد ذهب الجمهور الى جواز ما كان بدون شرط في المقدم لما دلت عليه الاحاديث الصحيحة والحسان المحتج بها باعطاء الزيادة في ديون البيع والقرض أخرج الشيخان عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ لبلال «اعطه اوقية من ذهب وزده» فأعطاني اوقية من ذهب وزادني قيراطاً (٢)

ولفظ البخاري: فوزن لي بلال فأرجح في الميزان — قال النووي في شرحه: فيه استحباب الزيادة في اداء الدين وارجاح الوزن، وقد روى هذا الحديث فوق عشرة عن جابر. وايضاً قد صح عن النبي ﷺ اعطاء الزيادة في قرض الحيوان كما في حديث ابي رافع: قال استسلف رسول الله ﷺ بكراً فجاءته ابل من الصدقة قال ابو رافع: فأمر لي ان اتغني الرجل بكره فقلت لا اجد الا جملاً خيارياً رباعياً فقال رسول الله ﷺ «اعطه اياه فان خير الناس احسنهم قضاء» اخرج مالك ومسلم والأربعة وكما في حديث ابي هريرة اخرج الشيخان والترمذي مختصراً ومطولاً: ان رجلاً تقاضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأغلظ له فهم به اصحابه فقال «دعوه فان لصاحب الحق مقالا واشتروا له بغيراً فأعطوه اياه — قالوا لا نجد الا افضل من سنه قال — اشتروه فأعطوه اياه فان خيركم احسنكم قضاء»

وايضاً قد صح عن النبي ﷺ انه اعطى الزائد في قرض الاموال الربوية أعني المكيل والموزون كما روى ابو هريرة قال: أتى النبي ﷺ رجل يتقاضاه

(١) هذا التفسير خلاف ما عليه الجمهور فلا بد له من بيان *

(٢) مسلم ص ٢٩ - ج ٢ *

التاريخ ٤ م ٣٠٠ اباحة الزيادة في القرض وكونها ليست ربا ٢٨٩

قد استسلف منه شطر وسق فأعطاه وسقاً فقال « نصف وسق لك ونصف وسق من عندي » ثم جاء صاحب الوسق يتقاضاه فأعطاه وسقين فقال رسول الله ﷺ « وسق لك ووسق من عندي » أخرجه المنذري في الترغيب وقال رواه البزار واسناده حسن

ومن حديث ابن عباس قال : استسلف النبي ﷺ من رجل من الانصار اربعين صاعا فاحتاج الانصاري فأتاه فقال رسول الله ﷺ « ما جاءنا من شيء » فوال الرجل واراد ان يتكلم فقال ﷺ « لا تقل الا خيراً فأنا خير من تسلف » فأعطاه اربعين فضلاً واربعين اسلفه فأعطاه ثمانين . قال البزار لم اسمع الا من احمده وهو ثقة . وأخرجه المنذري وقال اسناده جيد وقال المهتمى رجاله رجال الصحيح خلا شيخ البزار وهو ثقة

ومن حديث ابي هريرة أخرجه البيهقي برجال الصحيح في السنن الكبرى قال : أتى رجل رسول الله ﷺ بسلف فاستسلف له رسول الله ﷺ شطر وسق فأعطاه اياه فجاء الرجل يتقاضاه فأعطاه وسقاً وقال « نصف لك قضاء ونصف لك نائل من عندي » وهذه احاديث صحيحة يحتاج بها فلا يعارضها مثل حديث السوار المتروك والآثار الغير المرفوعة . واما كونه ربا عند الشرط فهو لا يصح ايضاً لما روي من ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه راطل ابا رافع فرجحت الدرهم فقال ابو رافع هو لك انا احله لك فقال ابو بكر ان احلته فان الله لم يجعله لي سمعت رسول الله ﷺ يقول « الزائد والمراد في النار » او هكذا لان فيه دلالة على ان الزيادة بغير شرط ايضاً حرام اعني ان الزيادة التي هي الربا شرعاً حرام شرطت أو لم تشترط فلو كانت الزيادة في اقرض ربا لكانت حراماً بدون شرط ايضاً مع ان الزيادة في اقرض بدون الشرط مباح باتفاق الامة ثبت انها ليست برباً

قال ابن نجيم في البحر: إذا لم تكن (١) المنفعة مشروطة فلا بأس به، وفي الزاوية من كتاب الصرف ما يقتضي ترجيح الثاني قال ولا بأس بقبول هدية الغريم واجابة دعوته بلا شرط. وكذا إذا قضي اجود مما قبض يحمل بلا شرط اهـ كتاب الخوالة.

واما ما قيل انه لاحجة في اعطاء النبي ﷺ الزيادة في الديون والقرض لانه مخصوص به وهو امام وللامام حق العطاء فيكون ما يعطي الامام حلالا، فنيه ان النبي ﷺ بمث ليقندي به في كل فعل حتى يقوم دليل على اختصاصه به وليس هنا دليل على اختصاصه به ﷺ

وكذا لا يصح تفسير اجمال الآية بحديث انس والآثار المروية عن النبي بن كعب وابن عباس، اما اولا فلانه ليس فيها ذكر الربا فلا يتعين ان النهي والاصح بالاجتناب لكونه ربا، واما ثانياً فلما مر عن شرح كشف الاسرار بأنه لا بد ان يكون مفسر اجمال القرآن قطعي الدلالة وقطعي الثبوت، وحديث انس وآثار ابي بن كعب وابن عباس لسن بهذه المثابة لا باعتبار الدلالة ولا باعتبار الثبوت اما حديث انس فأخرجه ابن ماجه بلفظ «إذا أقرض احدكم قرصاً فأهدى اليه او حمله على الدابة فلا يركبه ولا يقبلها الا ان يكون جرى بينه وبينه قبل ذلك» والراوي فيه عن انس مجهول، وكذا فيه عتبة بن حميد الضبي البصري قال ابو طالب عن احمد هو ضعيف ليس بالقوي، وفيه اسماعيل بن عياش الحمصي وهو مختلف فيه وضعيف بالاجماع اذا روى عن غير أهل بلده، واخرجه ابن تيمية في المنتقى بلفظ «إذا أقرض الرجل الرجل فلا يأخذ هدية» وقال اخرجه البخاري في تاريخه فما ظفرت على سنده حتى احكم على جودته وصحته ليثبت منه الحرمة وليس ببعيد ان يكون مختصراً بن حديث ابن ماجه فيعود الجرح والتعديل مع هذا هو خلاف ما عليه الامة من لدن رسول الله ﷺ الى يومنا هذا

(١) فيه أنه ثبت عن النبي ﷺ الزيادة في القرض وليس فيه أنه كان مع شرط أو بدون شرط فن ادعى الحرمة بالشرط لا بد عليه من بيان لان الاحاديث في هذا الباب مطلقة ولا يجوز تقييدها بدون مخصص*

اما اثر ابي بن كعب أنه قال لزر بن حبيش : انك بأرض الربا فيها كثير فاش فاذا اقضت رجلا فأهدى اليك هدية فخذ قرصك واردد هديته . فنيه كاثوم بن الاقر مجهول، وكذلك ماروي ابن سيرين ان ابي بن كعب اهدى الى عمر بن الخطاب من تمر ارضه فردها فقال ابي لم رددت علي هديتي وقد علمت اني من اطيب اهل المدينة تمره فخذ عني ما ترد علي هديتي - وكان عمر أسلفه عشرة آلاف درهم - قال البيهقي هذا منقطع اي ليس بمتصل الى ابي ايضاً وكذلك ماروي ابوصالح عن ابن عباس قال في رجل كان له على رجل عشرون درهما فجعل يهدي اليه فجعل كلما يهدي اليه هدية باعها حتى اذا بلغ ثمنها ثلاثة عشر درهما فقال ابن عباس لا تأخذ منه الا سبعة دراهم ، لان ابا صالح لم يسمع من ابن عباس فالرواية منقطعة . وكذلك ماروي سالم بن ابي الجعد كان لنا جار سماك عليه لرجل خمسون درهما فكان يهدي اليه السمك فأتى ابن عباس فقال قاصه بما اهدى اليك ، وأثر^(١) فضالة بن عبيد مع ضعفه ايضاً ليس فيه لفظ الربا حتى يفسر به الاجمال بل لفظه: كل قرض جر منفعة فهو وجه من وجوه الربا ، فظاهره يدل على نه ليس بربا بل له شبه من الربا وهذه الآثار والاحاديث كلها اخرجها البيهقي في السنن (الفتوى بقية)

(١) أخرجه البيهقي بسند ابراهيم بن سعد عن ادريس بن يحيى عن عبد الله ابن عياش، وعبد الله بن عياش منكر الحديث و ابراهيم لم يعرف حاله وكذا حال ادريس ويمكن أن يكون ادريس بن يحيى الخولاني ذكره ابن حبان في ثقافته وقال له مستقيم الحديث ان كان دونه ثقة وفوقه ثقات



هل هذه النهضة خاضعة لسلطان العلم

محاضرة الاستاذ عجاج نوبض في مدونة النجاح الوطنية

(تابع ما قبله)

لأجل الوقوف إجمالاً على شدة الحملة الحالية التي يقوم بها المبشرون على هذه الأمتة ذكر لكم هذه الكتب وأرجوكم أن تنظروا إليها، وهي هذه الرزمة الضخمة التي تباع في مكتبة واحدة من المكتبات . ونظرة عامة على اسم كل كتاب وروحه والغرض منه وعدد الطباعات التي طبعها كافية لكي نجملنا تصور وخامة العاقبة وهذه الكتب هي :

١ — (العالم الاسلامي اليوم)

The Moslim World Of To-day

وهو كتاب ضخم جمع ثلاثاً وعشرين مقالة مستفيضة لأشهر الكتاب التبشيريين، وهذه المقالات هي بصدد الانقلاب في العالم الاسلامي وان الفرصة سانحة لاختضاع المسلمين وسط هذا الانقلاب الى السلطة التبشيرية . وقد جمع هذا الكتاب ووضع له مقدمة وخاتمة الدكتور موط رئيس (المجلس التبشيري الدولي) ورئيس المؤتمر التبشيري العالمي الديني الذي عقد على جبل الزيتون منذ زهاء سنة ونيف وأمره لم يزل معروفاً . وفي نهاية الكتاب المقررات التي كانت سرية أولاً، وهي مقررات مؤتمر سنة ١٩٢٥ في القدس التي نشرت وأذيت واطلع عليها الناس . وكان لها في العالم الاسلامي ذلك الصدى البالغ . عدد صفحات هذا الكتاب (٤٢٠) صفحة . وهذه النسخة التي بيدي من الطبعة الأولى سنة ١٩٢٥

٢ — (العالم الاسلامي في الثورة)

The Moslim World in Revolution

مؤلف هذا الكتاب هو معاون القس الاكبر للحملة المصرية وقت الحرب، وقد كان مقيماً بمصر قبل الحرب ، وهو يقرأ ويكتب اللغة العربية ، ولما كان في الحملة المصرية كان يراقب تأثير الحرب في المسلمين وكيف كانوا يخضعون للسلطة الاجنبية العسكرية المتسلطة عليهم

ولب لباب كتابه في الباب السابع الموسوم بـ «الفرصة الجديدة للكنيسة» وقد طبع هذا الكتاب لتتولى توزيعه (ثمانى جمعيات) تبشيرية هي أكبر الجمعيات من نوعها في العالم . وطبع هذا الكتاب سبع طبعات كما يلي :

أربع طبعات في سنة واحدة بل في ثمانية أشهر	}	الطبعة الاولى في مارس ١٩٢٥
		الطبعة الثانية في يونيو ١٩٢٥
		الطبعة الثالثة في يوليو ١٩٢٥
		الطبعة الرابعة في نوفمبر ١٩٢٥
		الطبعة الخامسة في فبراير ١٩٢٦
		الطبعة السادسة في يوليو ١٩٢٦
		الطبعة السابعة في نوفمبر ١٩٢٦

هذا عدا الطبعات التي تلت نوفمبر ١٩٢٦ الى هذا التاريخ وعدد صفحاته ١٦٠ صفحة

٣ - (انتشار الاسلام)

The Expansion of Islam

مؤلف هذا الكتاب هو مؤلف الكتاب السابق (العالم الاسلامي في الثورة) والنسخة التي بيدي هي من أول طبعة لسنة ١٩٢٨ والفرص من هذا الكتاب لا يختلف في الجوهر عن سابقه ، غير أنه يطرق الموضوع من نواح أخرى ، ويتوسع في درس عوارض الاسلام الحالية المصرية ، وسوق تتيجهما إلى وجوب الاعتقاد ان الاسلام منحل متلاش وينطوي هذا الكتاب على ثلاثة عشر فصلاً ، أخذت هذه الفصول (الفصل الثاني : الرجل محمد) وعدد صفحاته ٣٠٤ وفيه مصور جغرافي للعالم الاسلامي .

وفي هذا الكتاب مقدمة كتبها المستشرق مرغليوث ، صاحب المؤلف المعنون ب(محمد) الذي ذكر فيه من النيل وسوء القصد ما علمه الذين بطالور لهذا المستشرق كتاباته عن الاسلام ، واما الذين يظنون أن مرغليوث من (أهل الحر) من المستشرقين بدليل ما طبعه من بعض كتب الادب والتاريخ فظهم في غير محله . وفي هذا الكتاب الذي نحن في صدده الآن (انتشار الاسلام) قال مرغليوث مفتتحاً كلام مقدمته :

« لما أعلن مؤسس الاسلام ان مهمته ترمي إلى جعل نظامه (ظاهراً على الدين كله) فهو بلا شك قد عنى ان يكون ذلك الظهور غلبة ونصراً سياسياً على

اللائحة السياسية الاخرى التي كانت في الوجود في ذلك العصر . و مرغليوث هو كما يعرفه الناس صاحب النظرية ان الشر الجاهلي موضوع ، و يعرف الناس ايضاً ما كان لهذا الرأي في مصر من اثر .

٤ — (الاسلام الفتى في طريق السفر)

Young Islam on Track

هذا الكتاب يبحث في اصطدام الاسلام وحضارته وجهازه الاجتماعي بالحضارة المسيحية ، و يبين كيف تتخلل عناصر الحضارة المسيحية الحضارة الاسلاميه وتلاشيها . وهو يتضمن سبعة فصول مشبعة اضرها الفصل الموسوم ب (ماهي الغاية ؟) وفي هذا الفصل يعلق المؤلف (باسيل ميثو) أهمية كبرى على انقلاب الازهر إلى جامعة إسلامية منظمة راقية و يختم من وراء ذلك تجديد قوى الاسلام ، كما أنه قد اتقد حالة لازهر اليوم و ووصف طرق التدريس فيه و نال منها كثيراً . و عدد صفحات الكتاب ٢٠٨ وفيه مصور جغرافي للعالم الاسلامي . أول طبعة منه كانت ١٩١٦ و طبع بعد ذلك طبعتين في سنة ١٩١٧ و ١٩٢٨ ، و النسخة التي يدي هي من الطبعة الأخيرة لسنة ١٩٢٨

٥ — The Story of Islam (سيرة الاحلام)

مؤلفة انت ثيودور الكرتير الامم (لجمعية انتر النيشنل في الحواء من الناس) وكان سابقاً الكرتير التعليمي (للجمعية الكنيسية النيشنالية) C.M.S. التي لها فرع في القدس و غير القدس في فلسطين

و هذا الكتاب طبع للمرة الثالثة سنة ١٩١٦ و هذه النسخة التي يدي هي من طبعة ١٩١٦ . و الغريب في أمر هذا المؤلف انه مقدم إلى جهة لم تخطر على بال أحد من أهل هذه البلاد ، و هذه عبارة التقديم بالحرف :

« مقدم إلى طلاب المدارس العامة في بلاد الانكليز ، الذين عليهم ان يقوموا

إلى الآن بالدور المتعين عليهم القيام به في تبديل مستقبل سيرة الاسلام »

وفي هذا الكتاب ٢١٦ صفحة موزعة على ١٢ فصلاً كلها سم نافع . و من بعض عناوين الفصول تعلم روح الكتاب ، فهناك الفصل الاول و عنوانه (النشء و كيفية تعليمه) و غاية هذا الفصل مربوطة بما جاء في عبارة التقديم المذكورة . و هناك الفصل الثالث عنوانه (نبي بلاد العرب) و الفصل الخامس عنوانه (السيف المسلول) و الفصل الحادي عشر عنوانه (الاسلام و كنيسة المسيح) و قد كتب

هذا المؤلف على طريقة خاصة قريبة من الطريقة المتبعة في تأليف كتب التدريس للصفوف الابتدائية في المدارس . وفي نهاية كل فصل أسئلة واجوبة لتمكين الطالب أو القارئ من (الحقائق) الموردة في ذلك الفصل

٦ — The Rebuke of Islam (توبيخ الاسلام)

قال صاحبه انه يعني بتوبيخ الاسلام مايلي : (ان الاسلام هو ابدأ مذكر للمسيحية بأنها طاجرة عن تمثيل الرب ، اذ لو لم يكن هذا لكان يجب ان يكون محمد مسيحياً ، اما الآن فيجب رفع هذا العجز بالمبادرة إلى العمل لان العالم كله قد أصبح للمسيح)

وصاحب هذا الكتاب ينتمي إلى (الجمعية التبشيرية الكنسية) التي تقدم ذكرها ولها فروع في هذه البلاد . ويقول المؤلف ان هذا الكتاب هو الطبعة الخامسة منقحة والنسخة التي بيدي طبعته سنة ١٩٢٠ .

وفي آخر الكتاب بيان للبلاد التي تنتشر فيها الجمعية المذكورة وهي كما يذكر البيان على الاجمال :

١ — الشرق الادنى

٢ — بلاد فارس

٣ — بلاد الهند وبلوخرستان

٤ — البلدان الافريقية حيث يسكن المسلمون والوثنيون معاً كبلاد سيراليون ، ونيجيريا ، وأوغنده .

وعند ما جاء ذكر نصيب فلسطين من « خير » هذه الجمعية قال البيان : (فلسطين انه وان كان في فلسطين عدد من الجمعيات العاملة فان الجمعية التبشيرية الكنسية C. M. S. واضعة بالأكثر نصب عيها بذل الجهود للوصول إلى الاهالي المسلمين ، وقد كان للجمعية قبل الحرب سبعة مراكز كبيرة ، اما الآن فقد استؤنف العمل في غزة ، بناء على طلب السلطة العسكرية ، وفي القدس ، والناصره ، والسلط ، وياقا ونابلس ، وعدد الموظفين المسلمين يبلغ ٤٢ موظفاً ، منهم الاطباء والمرضات » وعند ما جاء ذكر مصر قال البيان :

(للجمعية خمسة مراكز في مصر ، والاعمال الطيبة سائرة في مصر القديمة ومنوف ، وأم درمان . ودخل المستشفيات في مصر القديمة سنة ١٩١٨ (٨٠٠) مريض

ماعدداً عدداً كبيراً من النساء . وفي السنة التي قبل شملت أعمال الجمعية أكثر من ٥٠٠ بلدة وقريبة في مصر السفلى ، و ٤٥٠ بلدة وقريبة في مصر العليا ، والكثرة المطلقة من هؤلاء المرضى كانوا يقعون في المستشفى بما لجون لا أقل من أسبوعين . وفي القاهرة مدرسة لتصيان فيها ١٨٠ طالبا ومدرسة للبنات يزداد الاقبال عليها وكثرة طالباتها من المسلمات ، ويزداد افتتاح مراكز التبشير على التوالي ، وفي مصر القديمة صارت السيدات المبشرات من الاسر تطاعة بحيث يتمكن من القيام بالدروس المسيحية توأ بلا تهييب حتى بحضور شيوخ المسلمين) ويقول البيان ان نتيجة التبشير في فارس كانت كما يلي :

من سنة ١٨٩٣ — ١٩٠٢ تنصر ٦٥ بالغا ومن سنة ١٩٠٣ — ١٩١٣ تنصر ١٢٥ بالغا والقرص تزداد سنوياً وصار العمل اجدى تقماً وأقرب ثمراً . عدد صفحات هذا الكتاب ٢٤٨ صفحة .

٧ — The Moslim Mentality (العقلية الاسلامية)

مؤلفه ل . ليفونيان مدير المدرسة اللاهوتية في اثينا سابقاً ، وكان قبل ذلك صاحب عمل في الاساتة . طبع هذا الكتاب لأول مرة سنة ١٩٢٨ وهو ضخيم يقع في ٢٤٨ صفحة ، وقال مؤلفه ان الغرض منه البحث في كيفية تقرب المسيحية إلى ذهنية المسلمين . والمؤلف يعرف التركية ، وقد أسرف كثيراً في الطعن والغذف واعتدى على التاريخ استءاء فظيماً بإيراد مسائل وامور أليس لها ظل من الصحة ويقول المؤلف قبل مقامة الكتاب ، في الصفحة الاولى ، هذه الملاحظة وهي

لفت نظر

« حين كان هذا الكتاب يطبع ، حصلت أحداث هائلة في دستور الجمهورية التركية ، وأم هذه الاحداث الغاء المادة التي تقول ان الاسلام دين الجمهورية التركية . وبالتالي تم فصل الدين عن الدولة بما كانا نسيجاً واحداً لحة وسدى وكان هذا الالتحام من فجر التاريخ الاسلامي اول مظهر نجلى به شكل الاسلام أنه عقيدة وعمل »

بيان إلى العالم الإسلامي

(من جمعية حراسة المسجد الأقصى والاماكن الإسلامية المقدسة بالقدس)

اليهود يثيرون الفتنة الدموية في فلسطين طمعاً في البراق الشريف
والمسجد الأقصى المبارك

ان «جمعية حراسة المسجد الأقصى والاماكن الإسلامية المقدسة» في القدس الشريف قياماً بواجبها ازاء الفتنة الحالية التي سببها اليهود بتوالي اعتداءاتهم على البراق الشريف - فجزوا البلاد الى البلاد الشامل والخسارة العظيمة في النفوس والتمرات - تثار على خطتها من الاخذ بكل الوسائل المشروعة الجائزة للدفاع عن البراق الشريف والمسجد الأقصى المبارك وسائر الاماكن الإسلامية المقدسة لصد كل طمع عنها يحاوله الظالمون، والجمعية تقوم بهذا من حيث تظل على صلة بالعالم الإسلامي وملوكه وامرائه واممه وصحفه وزعمائه واهل الفيرة والحمية من المسلمين بمواصلة ارسال الانباء عن الحالة وعمما يجد من الامور المهمة والحوادث الخطيرة . ليقف العالم الإسلامي على ذلك ويعمل وسعه لصيانة مقدسات المسلمين ودرء الاخطار عنها

وهذا موجز ما حصل الى اليوم في الاسابيع الاخيرة

١ - ضاعف اليهود في فلسطين جهودهم في الاسابيع الستة الاخيرة لا متلاك البراق ثم ليتدرجوا منه الى امتلاك المسجد الأقصى بحجة ان اولى القبلتين وثالث الحرمين الشريفين هو هيكل سليمان . وبحجة ان الوطن القومي اليهودي يظل ناقصاً حتى يملك اليهود مكان الهيكل ، وبهذا يصرح كبار زعمائهم

٢ - عقد يهود العالم «المؤتمر الصهيوني العالمي السادس عشر» في زوربخ في اواخر شهر تموز (يوليو) واوائل آب (اغسطس) من هذه السنة وقد كان من محور المناقشات الحادة والمقررات الاجماعية في هذا المؤتمر استئناف العمل

٢٩٨ قرارات اليهود في مؤتمر زوريخ وعمائم في القدس اثناء ج ٣٠ م ٤

وتحريض يهود العالم على بذل كل ما يستطيعون من قوة لاستعادة الهيكل ولو كلفهم ذلك كل عظيم

٣ - اعلن اليهود بلسان مؤتمر زوريخ وبلسان زعمائهم السياسيين والدينيين وصحفهم وجمعياتهم انهم لا يرضون بما حدده لهم «الكتاب الابيض» الذي اصدرته منذ نحو عشرة اشهر الحكومة البريطانية من ان يظل القديم على قدمه بحيث لا يجاوز اليهود زيارة الحائط الزيارة المعتادة ، والبراق واقعه في ملك الوقف الاسلامي البحت . ثم اعلن اليهود سخطهم على «الكتاب الابيض» واخذوا يجهدون بكل قواهم لمل الحكومة البريطانية للعدول عن العمل بمقتضاه ، وهي قد وضعت بهد درسها اتقضية درساً مدققاً استغرق عدة اشهر فضلا عما كان قد سبق لها ملاحظته ومشاهدته من عدوان اليهود على البراق اثناء السنوات الاخيرة

٤ - اثناء انعقاد مؤتمر زوريخ وبعده ظهر اليهود في فلسطين بمظاهر التعنت الطامع المحاول الباطل مما دل دلالة قاطعه وايدته الوقائع ان هناك خطة مدبرة وصلة وثيقة محكمة بين مقررات مؤتمر زوريخ والحوادث التي اقتحمها اليهود على اثره .

٥ - في ١٠ ربيع الاول سنة ١٣٤٨ - ١٥ آب (اغسطس) ١٩٢٩ سمحت الحكومة لليهود بأن يقوموا بمظاهرة قفاموا بها وكانت مظاهرة ظاهرها زيارة البراق ومرماها محاولة اظهار القوة متلاكة فشوا من الحي اليهودي الذي يبعد من الحرم عدة كيلومترات الى البراق الشريف فاحتشدت المئات منهم عنده ورفعوا هناك العلم الصهيوني وخطب فيهم خطباؤهم خطباها شجة عنيفة شتموا فيها المسلمين كثيرا . وحرصوا جماهيرهم على امتلاك البراق تدرجا لاستعادة الهيكل .

٦ - وصدرت الصحف اليهودية ومناشير الجمعيات الصهيونية وكلها تحريض ونداء نحو هذه الغاية واصدرت حكومة فلسطين بعدئذ بلاغا رسميا بينت فيه ان القصد من مظاهرة اليهود المذكورة لم يكن كاه لزيارة «المبكي» اي البراق زيادة دينية مجردة

المناجح ٣٠م ٢٩٩ عدوان اليهود في القدس على المسلمين

٧ - في ١١ ربيع الاول - ١٦ اغسطس قام المسلمون بمظاهرة كبيرة مقابلة لمظاهرة اليهود في اليوم السابق ، فمشوا من المسجد الاقصى الى البراق الشريف اعلانا لتهميمهم انهم متمسكون بما كرمهم ، مدافعون عن حقهم ، وطيرت البرقيات الى الحكومة البريطانية وقدمت الاحتجاجات الى حكومة فلسطين شجبا لاعمال اليهود ومحاولاتهم المتكررة التي لا تنتهي الا بسوء العاقبة اذا سمح لهم بالمثارة عليها

٨ - في ١٢ ربيع الاول - ١٧ اغسطس يوم مولد الرسول (ص) اعتدى اليهود على العرب المسلمين بالقرب من الحي اليهودي فجرحوا ١٣ عربيا ودافع العرب عن انفسهم ثم انقلب اليهود يغدرون بالمارة من العرب في حينهم يترصدونهم للايقاع بهم ليل نهار

٩ - في ١٦ ربيع الاول - ٢١ اغسطس كان اليهود ذاهبين بموكب كبير لدفن احد موتاهم الذي مات في مستشفى الحكومة متأثرا من جراحه التي أصيب بها في حادثة اعتداء اليهود السابقة فاجتذروا مئات عديدة وخطبوا خطبا مهيبجة وشتموا المسلمين ولما وصلوا بالميت الى قرب دائرة البريد خارج المدينة القديمة عدلوا عن السير في الطريق العامة المعتاد سلوكهم فيها الى مقبرتهم وحاولوا ان يحدثوا حدثا عظيما فأرادوا ان يدخلوا بالميت الاحياء الاسلامية كلها ويأتوا الى البراق قبل ان يدفنوه تحويلا لجنازة الدفن الى مظاهرة لم يسبق لها مثيل نوعا وشكلا ، فصددهم البوليس البريطاني بالقوة وجرح منهم (٢٣) شخصا كما افاد بلاغ الحكومة الرسمي .

وكان اليهود بعمامهم هذا يرمون الى الفتنة صراحة . اذ من تقاليدهم التي يراعونها بحسب دينهم مراعاة شديدة انهم لن يؤخروا دفن ميتهم الى الصباح اذا كان مات قبل نصف الليل . غير انهم في هذه الحادثة ابطوا العمل بتقاليدهم الدينية فأخروا دفن الميت الى قبيل ظهر اليوم التالي وكان موته عصر اليوم السابق طلبا لاسباب الشر والفتنة

١٠ - فحال اهالي فلسطين المسلمين ما اخنوا يرون في اليهود من التحكك

٣٠٥ اطلاق اليهود الرصاص على المسلمين في القدس مستمرا - المارح ٤م ٢٠٠٣

بنار الفتنة ومن الجرأة الغربية في محاولتهم اقتحام البراق وامتلاكه وانتصرف به تصرف المالك فاحتجت «جمعية حراسة المسجد الاقصى» و «جمعية فرسان البراق» و «جمعيات الشبان المسلمين» في فلسطين والهيئات الدينية على اعمال اليهود ومصارحتهم العرب المدوان مصارحة منافية للحق واقامون ومعرضة الامن العام في البلاد الى خطر كبير

١١ - في ١٨ ربيع الاول - ٢٣ اغسطس خرج المسلمون من صلاة الجمعة من المسجد الاقصى حسب العادة فلما وصلت زرافاتهم الى باب الخليل ذاهبين في طريقهم الى منازلهم واعمالهم وجدوا اليهود هناك على حالة مريبة جداً وكانت جماهير المسلمين التي خرجت الى جهة باب العمود قد رأت مثل ذلك من اليهود الساكنين في حي ميشوريم القريب . فسبق احد اليهود في باب الخليل الى الاعتداء بالقاء قنبلة، ثم اطلق اليهود الطلقات النارية على المسلمين فوق المحذور، وحصل اصطدام قرب باب العمود في الوقت عينه، فاتقدت الفتنة ولم يكن بايدي المسلمين الا بعض العصي يحملها الواحد منهم على عادته، فأخذ الرصاص يدوي ولم تكن قوة البوليس كافية فاستمات باطلاق النار على المسلمين قنات وجرحت منهم، واحتشد اليهود في مبانهم الكبيرة في حي ميشوريم واخذوا يطلقون النار من النوافذ على العرب واستمرت الفتنة على اشدها عدة ساعات واقفلت المدينة وتوالى اطلاق الرصاص في اماكن عديدة. وفي العصر حلقت الطائرات وحيء بقوات البوليس من الخارج وفي الساعة السادسة اعلنت الحكومة منع التجوال من السادسة ونصف مساء الى السادسة صباحا وانقضى الليل والرصاص لم يهدأ حتى الصباح ولم تنزل الحالة في القدس الى هذا التاريخ غير اعتيادية رغم تكاثر القوة العسكرية وتحليق الطائرات يوميا فوادث القتل والاعتداء يوالي مزاولتها اليهود في اطراف الاحياء التي يسكنونها ولم تنقض ليلة الى الآن منذ ١٨ ربيع الاول دون أن يثابر على اطلاق النار الليل كله او معظمه في ضواحي المدينة وبلغ عدد شهداء المسلمين في القدس المشرات ولم يمكن احصاء الاصابات احصاء مضبوطاً الى الآن وبلغ عدد الجرحى في القدس مبلغاً كبيراً

انتاج ٣٠٤ امتداد الفتنة من القدس الى سائر أنحاء فلسطين ٣٠٦

امتداد الفتنة الى أنحاء فلسطين

في الخليل : وامتدت الفتنة الى الخليل يوم السبت ٢٩ ربيع الاول —
٢٥ اغسطس قتل من المسلمين ثمانية وجرح عدد لم تعرف صحته بعد .

في يافا : وحصل اصطدام عنيف في يافا يوم الاحد ٢٠ ربيع الاول —
٢٥ اغسطس قتل وجرح من المسلمين برصاص الجنود البريطانية عدد
لم يعرف بعد .

في حيفا : قام اليهود وباشروا مهاجمة العرب بالسلاح فدافع العرب عن
انفسهم وعائلاتهم . وفي اليوم التالي وصلت البارجة البحرية «برهم» تحمل
الجنود والطائرات والاعتاد الحربية فكان العرب بقرب الرصيف يشاهدونها
ويبنها هم على هذه الحال فاذا بجنود الدراعة يطلقون عليهم النار بقتة بلاسبب ولا
انذار قتل ٢٧ عربياً وجرح ٥٩

في بيسان وضواحيها : ووقع قتال في بيسان والاماكن المجاورة ولم تعرف
تفاصيل الحوادث وعدد الاصابات بعد

في صفد : وحصل اصطدام شديد في صفد بين المسلمين واليهود مساء ٢٤
ربيع الاول — ٢٩ اغسطس لم تعرف تفاصيله بعد

في غزة والرملة : اشتد الاضطراب في غزة وقامت المظاهرات فنقلت الحكومة
اليهود من هناك الى تل أبيب المستعمرة اليهودية الكبيرة قرب يافا وهاج مسلمو
الرملة واللد والسبع هياجا كبيراً

في نابلس : ووقع اصطدام كبير في نابلس بين الاهالي والبوليس فجرح ٩
من المسلمين

في سائر أنحاء البلاد : وعم الاضطراب جميع أنحاء البلاد من بئر السبع
جنوباً الى الحولة شمالاً .

(الشهداء والجرحى)

أخذت حكومة فلسطين تصدر نشرات رسمية منذ نحو اسبوع في بيان الحالة العامة في البلاد . وجاء في النشرة المؤرخة في ٢٩ اغسطس ان عدد الاصابات لفاية الساعة الثامنة من صباح ٢٨ آب حسب انباء المستشفيات مايلي:

المجموع	يهود	مسيحيون	مسلمون	القتلى
١٦٤	٩٧	٤	٦٣	
٢٧٢	١٥٠	٩	١١٣	الجرحى الذين في المستشفيات

الجرحى الذين خارج المستشفيات — لم يرد نبأ عن عددهم بالضبط غير ان شهداء المسلمين وجرحاهم يفوق العدد الذي جاء في النشرة الرسمية المؤرخة في ٢٩ اغسطس لانه لم يمكن الى الآن القيام باحصاء دقيق لاصابات المسلمين . وقد قالت النشرة المذكورة ان هذه الارقام التي ذكرتها لا تشمل الاصابات التي اوقعتها القوات المسلحة في اخاد الاضطراب والتي لم تصل الى المستشفيات .

١٣ — ومع ان القوات العسكرية قد ازدادت بوصول النجديات من مصر ونزول قوات عسكرية من البارجتين اللتين رست احدهما في يافا والاخرى في حيفا فالحالة العامة في البلاد تسير باضطراب

(القطاع تنزل بالمسلمين)

ثبت ان كثيراً من اليهود مسلحون وان كثيراً منهم في القدس كانوا يرتدون الالبسة العسكرية . ويتقلدون البنادق ، ويتصيدون العرب في الطرق والاماكن المنعزلة . وقد راع العرب تسليح اليهود وتخطفهم للعرب تحت هذا الزبي وبعد الاحتجاج للحكومة عثرت الحكومة على بعض المتسلحين منهم وتوزع الحكومة القوات العسكرية في البلاد بنشاط كبير . وقد كانت هائلة جداً الخطة التي باشرت القوات العسكرية العمل عليها من رمي المسلمين بالنار

المارنج ٤م ٣٠ اتحاد العرب المسلمين والمسيحيين. إغاثة عائلات الشهداء ٣٠٣

رمياً بلغ حد الفظائع الرائعة بلا سبب وبلا انذار بل بحجة التفيتش دون ان يعثروا على اي شيء مما تفتش القوات عليه . وقد سقط اكثر شهداء المسلمين وجرحاهم برصاص الجيش البريطاني والبولس البريطاني في قرية (صور باهر) الواقعة في الضاحية الجنوبية في القدس ذهبت حملة عسكرية باكراً صباح ٢٨ اغسطس مجهزة بالرشاشات والدبابات والطائرات فأحاطت بالقرية واخذت تطلق النار من جميع الجهات قتلت ثمانية منهم النساء والاطفال وجرحت تسعة وحصل شبه هذا في قرية قالوتيا في الضاحية الشمالية

ويجري من قبل المسلمين احصاء مدقق للشهداء والجرحى الذين يذهبون ضحية رصاص الجند البريطاني ويجري ايضا احصاء لاصابات العرب على العموم وسترسل اليكم التفاصيل بوقت قريب

١٣ طائرة فوق المسجد الأقصى

١٤ - وقد حلقت البارحة (٣٠ اغسطس) وقت صلاة الجمعة حين خروج المسلمين من المسجد الاقصى (١٣) طائرة وقامت بحركات مختلفة فوق الحرم القدسي الشريف اكثر من ساعة

المسلمون والمسيحيون يشتركون في الدفاع

١٥ - وتذكر جمعية حراسة المسجد الاقصى لاخواننا المسيحيين العرب وقوفهم واخوانهم المسلمين موقف المؤازرة والاتحاد الوطني في هذه الفتنة . فالبلاد لاهلها مسلمين ومسيحيين على السواء

امانة عائلات الشهداء والجرحى

استنجد العالم الاسلامي

ان (جمعية حراسة المسجد الاقصى والامان الاسلامية المقدسة) تدعو المسلمين بصفة عامة وأرباب الحمية والغيرة منهم بصفة خاصة والمهاجرين العرب الكرام في ديار المهجر الى ان يسعفوا عائلات الشهداء والجرحى الشهداء الذين ذهبوا

في سبيل اولى اقبلتين وثالث الحرمين الشريفين والجرحي الذين سالت دماؤهم في هذا السبيل المقدس في حين تستنجد الجمعية العرب والمسلمين عامة ليسارعوا الى الاحتجاج المتوالي على جنابة اليهود في هذه الفتنة على ما تنزله اتقوات العسكرية البريطانية بالمسلمين الابرياء من الضربات العظيمة الذاهبة بالارواح بلا حساب وسيظل المسلمون في فلسطين معتصمين بشرف السدانة الصادقة والحراسة الامينة للمسجد الاقصى المبارك والبراق الشريف وسائر الاماكن الاسلامية المقدسة (ان الله عزيز ذو انتقام) وهو (نعم المولى ونعم النصير)

جمعية حراسة الاماكن الاسلامية المقدسة

بيت المقدس ٢٦ ربيع الاول سنة ١٣٤٨ - ٣١ أغسطس ١٩٢٩

منشور المندوب السامي في فلسطين

حدثت الفتن الاخيرة في فلسطين والمندوب السامي البريطاني مصطفى في بلاده بلا جازة وقد تمجبل العودة ولم يلبث بعد وصوله الى القدس أن نشر في البلاد بلاغا دل على تميزه الى اليهود والصهيونيين هذا نصه

عدت من المملكة المتحدة فوجدت ، بمزيد الاسى ، أن البلاد في حالة اضطراب ، فأصبحت فريسة لاعمال العنف غير المشروعة

وقد راعني ما علمته من الاعمال الفظيعة التي ارتقتها جماعات من الاشرار ، سفاكي الدماء ، عديمي الرأفة ، وأعمال القتل الوحشية التي ارتكبت في أفراد من الشعب اليهودي خلواً من وسائل الدفاع بقطع النظر عن عمرهم وعمال إذا كانوا ذكورا أو اناثاً والتي سميتها — كما وقع في الخليل — أعمال همجية لا توصف ، وحرقت المزارع والمنازل في المدن وفي القرى ونهب وتدمير الاملاك

ان هذه الجرائم قد أنزلت على قاعليها لعنات جميع الشعوب المتعددة في أنحاء

العالم قاطبة

فواجبي الاول أن أعيد النظام الى نصابه في البلاد وان أوقع القصاص العارم

المنارج ٣٠٤ م احتجاج اللجنة التنفيذية على منشور المندوب السامي ٣٠٥

جاؤ لك الذين سوف يثبت عليهم أنهم ارتكبوا أعمال العنف، وستخذالتدابير الضرورية لانجاز هاتين الفاتيتين، وبناء عليه أطلب من جميع سكان فلسطين أن يساعدوني على القيام بهذا الواجب. ووفقاً لتعهد أعطيته للجنة التنفيذية العربية قبل مغادرتي فلسطين في شهر حزيران المنصرم تابحت في أثناء وجودي بانكفزة مع وزير المستعمرات بشأن اجراء تغييرات دستورية في فلسطين غير أنني سأؤجل هذه المباحثات مع حكومة جلالاته بسبب الحوادث الاخيرة.

ولكي أضع حداً للاخبار الملققة التي ذاعت أخيراً حول موضع حائط المبكى (البراق) أعان لعموم الاهالي بأنتي عازم - وحكومة جلالاته موافقة - على تطبيق المبادئ التي ينطوي عليها الكتاب الابيض الصادر في ١٩ تشرين سنة ١٩٢٨ بعد تقرير الطرق لتطبيقها صدر هذا اليوم الاول من شهر ايلول سنة ١٩٢٩

المندوب السامي والقائد العام

ج. ر. تشانسلور

احتجاج اللجنة التنفيذية

للمؤتمر الفلسطيني على منشور المندوب السامي

على أثر المنشور الذي أصدره نخامة المندوب السامي مساء يوم أول أيلول الجاري تبرقت اللجنة التنفيذية العربية في فلسطين البيان التالي تعرييه الى نخامته .
اطلع هرب فلسطين بدهشة عظيمة على منشور نخامتكم الصادر في ١ أيلول ١٩٢٩ ولم يكن أحد منهم يتوقع أن يرى (اغفال) الحقائق التي عرفها القاصي والداني والتي اعترفت بها الحكومة وهي :

- ١ - أن أكثر اليهود كانوا مسلحين من أنفسهم .
- ٢ - أن الحكومة قد سلحت عدداً منهم
- ٣ - أنه لم يوجد في قتل اليهود تمثيل أو تشويه حتى في الخليل كما يؤيد هذا تصريح ادارة الصحة العامة البريطانية في فلسطين .
- ٤ - أن بعض قتل العرب قد مثل اليهوديهم .
- ٥ - أن جموع اليهود قد قتل نساء وأطفالاً من العرب على الاقراد .

٣٠٦ احتجاج اللجنة التنفيذية على منشور المندوب البريطاني المارج ٤م ٣٠

- ٦ - أن اليهود هم الذين بدأوا في قتل النساء والاطفال من العرب .
- ٧ - أن الجنود البريطانية النظامية قتلت النساء والاطفال والرجال من العرب في يوتهم وعلى فرشهم في قرية صور باهر وغيرها .
- ٨ - ان اضطرابات فلسطين السابقة والحالية انما هي ناشئة مباشرة عن السياسة البريطانية الصهيونية التي ترحي الى افناء القومية العربية في وطنها الطبيعي لكي تحل محلها قومية يهودية لا وجود لها .
- كل هذه الحقائق لم يكن أحد من العرب يتوقع اغفالها في منشور صادر على عجل وسابق لأوانه، وتلمون نخامتكم أن عرب فلسطين قد خسروا كل شيء من جراء هذه السياسة الصهيونية فلا يهمهم أي زيادة في الخسارة وعليه فان الجنود البريطانية ستجدم عزلا من السلاح عندا تزال أي ضربة بهم، فاذا كان لم يزل ثمة عدالة يحق للعرب أن يطلبوا انصبيهم منها، فهم يلحون بطلب اجراء تحقيق نزيه من قبل أشخاص من خارج فلسطين ، لا يتأثرون أثناء قيامهم بواجبهم نحو العدالة بالتفوذ الصهيوني .
- وان التحقيقين اللذين أجريا في فلسطين في ظروف مماثلة سابقة من قبل لجان بريطانية قد أظهرتا للملا مطالب العرب الحققة ومقاصدم القومية الثبيلة ، كما أظهرتا مصائبهم السياسية .

ان العرب يعتقدون كل الاعتقاد أن تحقيقات نزيهه كذلك ستروي للعالم حكاية حالهم الآن في هذه الاضطرابات الحاضرة رواية أكثر صدقا مما صورتموه للعالم في منشوركم الصادر قبل اعطاء العرب فرصة لاسماع صوتهم . وعندئذ يرى العالم أن اليهود الذين تجاوزوا التحرش السياسي الى الديني، والذين أصبح تحرشهم في المدة الاخيرة مما لا يحتمل - كما صرحت بهذا الحكومة - والذين كانت أعمالهم التنظيمية في هذه الاضطرابات ينطبق عليها كلام نخامتكم في منشوركم بحق العرب، هم المسئولون أولا عن الاضطرابات الحالية السياسية التي تؤيد ثانياً .

وان مثل هذا المنشور كان ينبغي اصداره بعد اجراء التحقيقات التي ينشدها العرب وليس قبل اجرائها، فلذلك نحن تتأكد أنك لو أعدتم النظر في الحالة الحاضرة لوصلتم الى حكم عادل في ٢٨ ربيع الاول سنة ٣٤٨ الموافق ١٢ يول ١٩٢٩

رئيس اللجنة التنفيذية العربية : موسى كاظم الحسيني

الاميناء : مغم الياس مغم ، عوني عبد الهادي ، جمال الحسيني

احتجاج جمعية حراسة المسجد الأقصى والاماكن الاسلامية المقدسة

وجوابها على منشور نخامة المندوب السامي

جمعية حراسة المسجد الأقصى والاماكن الاسلامية المقدسة بالقدس تلقى بمزيد الدهشة والاسف استعجال نخامتكم في اصدار منشور ١ ايلول سنة ١٩٢٩ الذي يحمل على العرب حملة غير عادلة مغفلا ما اقترفه اليهود في يافا والقدس وغيرها وقام به الجنود البريطانيون في صور باهر وقالونية وحيفا من الفظائع والقتل في الاطفال والنساء والشيوخ من العرب وهم عزل من السلاح بمضهم تابر صليل وبضهم في بيته أو في صلاته وهي تلفت نظر نخامتكم الى ما يأتي:

١ - ان اصدار الحاكم في المنشور بناء على دعاية اليهود فقط ومن غير أن تسموا الطرف الآخر أو قبل أن يجري التحقيق من قبل هيئة عادلة غير متحيزة ولا متأثرة من النفوذ الصهيوني ، هو ليس من العدل .

٢ - إن تفاضيلكم في المنشور عما اقترفه اليهود والجنود البريطانيون من الفظائع في هذه الفتنة وعدم تحميلكم المسؤولية على المسيبين والبادئين سيتلقاه العرب خاصة والعالم الاسلامي عامة بمزيد الدهشة والاستياء .

٣ - يخشى أن تكون لهجة المنشور قد فهم منها اليهود تحريضهم واغراءهم لانهم لم يكادوا يتلقون هذا المنشور حتى قاموا في ذات الساعة بالتعدي على أحد محمد عوض من لفتاء أتائه مروره في الطريق وهمجموا عليه مئات يتناولونه بما في نفوسهم من غل لساكأ وضرباً حتى قضى نحبه في ذات الليلة متأثر من تلك الضربات المهجبة .

٤ - إن التسرع في الحكم القاسي يخشى أن يكون له أثره في الهيئات القضائية والهيئات التحكيمية مما يتنافى مع الرغبة في أن يأخذ العدل مجراه .

٥ - إن تهمة التمثيل في قتل اليهود في الخليل ثبت لدى موظفي دائرة الصحة العامة من الانكار بطلانها وفسادها وهي بلا ريب من أنواع دعايات اليهود الباطلة .

٦ - إن العرب عاشوا هم واليهود الوطنيين في هذه البلاد قروناً طويلة من غير أن يتعدى بعضهم على بعض أو يسمى فريق منهم لأن يجعل البلاد المقدسة التي هي مقر الادباني ومهبط الانبياء ميداناً لأتارة الفتن وإراقة الدماء ، فلا يصح أن يوصم فريق العرب الذي اعتدى عليه جهازاً وتحرش به علناً كما تتصرف الحكومة فقام يدافع عن نفسه وعن نساءه وأطفاله الذين قتلوا ومثل بهم وهم عزل من

٢٠٨ احتجاج اللجنة التنفيذية على منشور المندوب البريطاني الخارج ٤م ٢٠٠٣

السلاح ، فلا يصح أن يوصم هذا الفريق المدافع المعتدى عليه بالهجعية والتوحش وحب سفك الدماء ، وهذه القرون الماضية الطويلة شاهدة .

فكان من واجب العالم المتمدن الذي صيّم لعناته على غير مستحقها أن يفتش عن السبب الذي جعل مهبط الانبياء ومقر الاديان ميداناً واسعاً للفتن فيسعى في ازالة هذا السبب باسم المدينة والانسانية وبذلك تعود فلسطين الى ما كانت عليه من الهدوء والسكينة والاطمئنان .

٧- لستغرب جداً أن يحمل المنشور في أمر التخريب والاحراق على العرب فقط وينقل ما قام به اليهود من هذا القبيل وحرقتهم ونهبهم بيوتاً كثيرة وتصلبهم على مقام الصحابي المشهور (سيدنا عكاشة) وهدم قبره وقبر المجاهدين حوله واحرقها بعد تمزيق السائر .

٨- إن اليهود الذين أثار حماسهم وهاج هاتجهم مقررات المؤتمر الصهيوني الذي عقد مؤخراً في زوربخ ، هم البادئون في الاعتداء والمثيرون لهذه الفتنة بالمظاهرة الضخمة التي قاموا بها في مكان البراق الشريف يوم ١٤ آب لأسباب لا تنحصر بالصلاة العادية وهم يحملون العلم الصهيوني ويخطبون الخطب كما جاء في بلاغ الحكومة الرسمي ، وكانت خطبهم تحمل أنواع السباب والشتم للمسلمين ، ومن جهة أخرى ابتدأهم في الاعتداء يوم ١٦ و ١٧ و ١٨ منه على العرب المنقردين في الاحياء اليهودية من رجال ونساء وأطفال ، وإن حوادث قتل النساء والاطفال بدأت منهم

٩- إن العرب الذين لم يبق لهم السياسة الحاضرة ما يأسفون عليه من حق سيتلقون مسلمين بصدورهم وهم عزل من السلاح رصاص الجنود البريطانيين فيما إذا رأت الحكومة أن سياسة الوطن القومي تقضي بالبطش بهم وازهاق نفوسهم وإزالتهم من الوجود .

فالعرب مع احتجاجهم الشديد على هذا المنشور يطلبون أن تقوم هيئة طائلة من الخارج لا يجد النفوذ الصهيوني إلى وجدانها ازاء واجب العدل سيلا بتحقيق دقيق في هذا الامر ، وحينئذ سترون نخامتكم أن لعنات العالم المتمدن ستصب على المسيبين وخدمهم ، كما أنهم يأملون اصدار منشور آخر بعد اطلاعكم على فظائع اليهود في يافا والقدس وغيرها .

ونحن واثقون بأن كل تحقيق عادل يجري بهذا الصدد سيكون حتما لصالح العرب وسيظهر أن المسئول عن هذه الفتنة اثنان لا ثالث لهما :

الاول - اليهود الذين تجاوزوا بمطامعهم واعتداءاتهم كل حد حتى المقدسات والحقوق الدينية .

المدارج ٣٠٤ احتجاج اللجنة التنفيذية على منشور المندوب البريطاني ٣٠٩

الثاني — السياسة غير العادلة وغير الطبيعية التي تعضد اليهود في مطامعهم
واخذاءهم والتي قضت بتأخير تنفيذ الكتاب الأبيض الصادر منذ عشرة أشهر .
وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

في ٢٩ ربيع الانور سنة ١٣٤٨ في ٣ ايلول سنة ١٩٢٩

جمعية حراسة المسجد الأقصى والاماكن الاسلامية المقدسة

[النار] اذا كنا نعتقد اعتقاداً آجازاً عن بحث وروية أن الانكليز قلما
اقدموا على عمل استعماري على جهل وقصر نظر كأقدامهم على جعل فلسطين
وطناً قومياً لليهود وأنه لم يعرف في تاريخهم ظلاً مشوداً مفضوح كظلمهم في فلسطين .
وأن هذا العمل الذي قصدوا به إضعاف الأمة العربية وتقطيع أوصالها والحيلولة بين
أقطارها المستعمدة للوحدة لتسهيل استعبادها - هو الذي يرجى أن يأتي بضد كل
ما ارادوه من السوء والشر بالعرب . كما نعتقد اعتقاداً دينياً واستدلالياً أن
اليهود لن ينالوا ما يبغون من إعادة ملك اسرائيل في هذه البلاد - وتظان ظناً
راجحاً قوياً أن الانكليز يمتقدون اعتقادنا هذا، وأنهم يخذعون اليهود ليتخذوهم
قوة لم يهددون بهم العرب ويهددونهم بالعرب ، وإنما كنا نخشى من دهاء
الانكليز ومكر اليهود أن يسيروا في خطتهم المشتركة بالحكمة والصبر والرفق
والمداراة الى أن يسلبوا من عرب فلسطين جل رقبه الارض ويحملوهم كالأجراء
فيها ، ولكن الله سلم ورحم العرب بهذا الظلم المفضوح من الانكليز ، وهذا
المدوان الاحق من اليهود ، فكان كل منهما مؤيداً لاعتقادنا ، وخاذلاً للفريقين
ومحبطاً لكيدهما ومكرهما بنا ، فقد نبهت هذه الثورة الفلسطينية ما كان نائماً من
العصية العربية والجامعة الاسلامية في الشرق والغرب وفي اقلب الذي هو جزيرة
العرب ، ولو قتل ألوف من العرب في سبيل هذه الغاية لكان قليلاً . وقد كنا
كتبنا في هذا الموضوع فصلاً طويلاً نرجئه للجزء التالي إذ لم له يتسع هذا الجزء

الآراء في مشروع الاتفاق الجديد

(بين مصر وانكلترا)

اتفقت الآراء على أن هذا المشروع الذي جاء به صاحب الدولة محمد محمود سلمان باشا هو أمثل من كل مشروع رضيت به الدولة البريطانية من قبل، واتفقت أيضاً على أنه ليس بالاستقلال التام المطبق الذي ينشده الشعب المصري، وكثير المؤيدين له في الصحف والمجالس من أفراد الشعب على اختلاف مشاربهم ومشاهدتهم في السياسة، وقل الناقدون له منهم

وأما الأحزاب فاختلقت أقوالها فيه: قبله الحزب الحر الدستوري بالطبع لأنه يعمده ثمرة لمفاوضة رئيس هذا الحزب للدولة البريطانية فقط، بل لأن سياسة هذا الحزب مبنية على أساس الاتفاق مع هذه الدولة والقناعة منها باستقلال اداري واسع النطاق بقدر الامكان، وما زال كبار رجاله موضع ثقة رجالها منذ أسس إلى هذا اليوم

قبله الحزب الدستوري بمجره وبمجره، ووعده الحزب الوطني ببيان ما ينطوي عليه من المضار والخطر، وقرر حزب الاتحاد أنه صالح لأن يكون قاعدة لوضع معاهدة بين الدولتين. وكثير من الافراد المنكرين يقول بذلك بشرط أن يبين في المعاهدة ما فيه من اجمال، ويفسر ما أودعه من ابهام، ويقيد بعض ما تضمنه من اطلاق. ووجوب تضمن صيغة المعاهدة لهذه الثلاث هو الذي أعقله وأراه

وأما الوفد أو الحزب السعدي الذي يمثل سواد الشعب الأعظم فأمسك عن بيان رأيه فيه وقال ان الحق في الحكم فيه للبرلمان المصري الذي يمثل الشعب التمثيل الصحيح الذي قرره قانونه الاساسي، فهناك تحت قبة البرلمان نيين رأينا فيه، فتبارت أقلام حزب الوزارة وأقلام أشياعها في الطعن على الوفد وزعمائه، وعاد السباب والقتل بأفحش الشتاء إلى شر مما كان في عهد الشقاق الاول بين السعديين والدستوريين الذي استمر الى عهد الائتلاف المعلوم

لقد كنت أخشى هذا وأحاذره متوقفاً له اذا وفق محمد محمود باشا باقتراض

(المنار: ج ٤، م ٣٠) حاضر مصر عند إلغاء الدستور وذنّب محمد محمود ٣١١

سياسة وزارة العمال في انكسار لاقناعها بانصاف مصر والاتفاق معها على ما يرضاه الشعب المصري وتحفظ به المصالح البريطانية ، فكتبت مقالة (الحالة السياسية العامة في مصر) التي نشرتها في الجزء الثاني الذي صدر بتاريخ ٨ صفر (٨ يوليو) راجياً أن تكون بما قرره من الحقائق الناصحة للرأى من الهوى والتشيع تمهيداً لائتلاف جديد نهائى يسعى له سعيه بعض الامراء والكبراء لخير مصر ومصصلحة حاضرها ومستقبلها

وقد كان حاضر مصر الى وقت كتابة تلك المقالة شر حاضر ينذر شر مستقبل أمة مغلوبه على أمرها بالاستبداد البريطانى الذى سلبها ما اعترف به لها من الاستقلال بقرار الوزارة البريطانية وتصديق البرلمان البريطانى ، وحكومة (دكتاتورية) عطلت الحكومة الدستورية وفضت برلمانها ، ورضيت أن تكون خاضعة لسيطرة أطنى مستبد بريطانى عرفته مصر لا يرضى أن يحل فيها ولا أن يعقد أمر من الامور الداخلىة المحضة إلا برضاه ، دع ما عيس التحفظات من قرب ، أو يوميء اليها من بعد ، تؤيده دولة معروفة بنقض العهود ، واخلاف الوعود ، ونكث الايمان بالتأويل ، الذى تبرأ منه جميع اللغات والشرائع والقوانين . طردت الموظفين المصريين والجنود المصريين من السودان ، وانفردت بإدارته وسياسته وحدها ، من بعد ان كان ادعاؤها حق المشاركة لمصر في ادارته ظلماً واستبداداً لا مسوغ له ، فاذا عسى أن يكون مستقبل بلاد هذا حاضرها ؟

كان ذنب محمد محمود عند الوفد وسواد الامة من ورائه أنه رضى في هذه الحال السوءى التى تنذر المستقبل الاسوأ أن يتولى الوزارة ويقبض على عنق البلاد بيد من حديد ، وأن يتحلّى بلقب (دكتاتور) وهو يعلم أن اقوة السامية في الامم الضعيفة تفعل ما لا تفعل اقوة المادية التى يفوقها الخصم فيها أضعافاً ، ويعلم أن أعظم مظهر لهذه القوة السامية في مصر ما كان من امتناع رجال الحكومة كبيرهم وصغيرهم من ادارة الاعمال تحت سيطرة الحماية الانكليزية في ابان الثورة — وبهذا وحده علم الانكليز يومئذ أنه يتعنر عليهم إدارة أمور البلاد كما كانوا يديرونها في السنين الخالية باسماء الوزراء الوطنيين الجبناء الذين أطلق الاستاذ الامام على مجلس نظارهم

٣١٢ ما قيل في عذر محمد محمود وما كانت تقتضيه الحال (المنار ج ٤، ص ٣٠٤)

لقب (جمعية الصم البكم) وأنه كان يريد بهذه الوزارة القضاء على وحدة الأمة المعتمدة على وفدها في السير إلى الاستقلال المطلق كما قضى على حكومتها، وأن يقوي حزبه المشايخ للبريطانيين في ثلاث سنين مقدرة ليكون صاحب الأثرية في البرلمان الموعود به بعدها فيصمّل للانكاز ما يريدون

وكان عذر محمد محمود عند نفسه كما قال مراراً وعند المؤمنين بصدق وطنيته أنه لم يكن في ذلك الحين بد من الخروج من تلك الحالة السوءى بحكومة تتزاور عن ذلك الضغط البريطاني المرهق وتتحامي الوقوف في وجهه في إبان أذنيانه، لأنه يجرف كل ما يصادفه أمامه لا محالة، وأنه كان يرجو أن يشاركه رجال الوفد في هذه الوزارة التي تألفت للنهوض بأعباء الإصلاح الداخلي بمعزل من ميدان المناطحة مع الانكاز إلى أن تتحول تلك الحال - ودوامها من الحال - وأنه لما خاب أمه وبرز الوفد لمكافئته اضطر إلى الكفاح كارهاً له، وقد سمعت من بعض هؤلاء المحسنين للظن فيه من يقول في أول العهد بهذا الكفاح إنه لو علم أن سيمعجز عما كان يؤمل ويضطر إلى هذا النبض لما أقدم على تأليف الوزارة... والله أعلم من أجل ما ذكرت هنا وهناك من الرأي في رجولة محمد محمود باشا ووطنيته مع العلم بقلة الرجال كنت أحب أن يقوم بماله من الخطوة عند الانكاز التي كانت تزداد مظاهرها آناً بعد آناً آخر تجرّب في التوفيق بين مصلحتهم الأساسية في مصر واستقلالها المطلق مع سودانها مع عقد محالفة مرضية بينهما، وأن يتفق مع الوفد على ذلك سرّاً إن لم يكن جهراً، وإن يعلق بقاءه في الوزارة على هذه المحالفة بان يستقبل إذا لم يقبلوا، ثم يتفق مع الوفد سواء قبلوا أو لم يقبلوا، وهذا هو الذي أملى علي تلك المقالة التي نشرتها في الجزء الثاني من منار هذا العام عالماً أنها لا ترضي جمهور حزب الوزير ولا جمهور حزب الوفد كراهة كل من الفريقين لانصاف الآخر والاعتراف بآي ضربة أو فضيلة له، وإنما ترضى بالطبع محبي الحق والعدل والانصاف من كل منهما ومن غيرهما، ولا يعنيني بعد تحري مرصاة الله تعالى إلا مرضاة من يحبون ما يحب الله من الحق والعدل، والرجاء في سميهم للاتفاق والصلح وقد علمت أن بعض الكتاب من انصار الوفد انتقد المقالة في بعض

(المنار: ج ٣٠، ص ٣١٣) السعي للصلح بين الوفد ومحمد محمود

صحفهم على انني كنت فيها أقرب الى تأييد سياستهم الاساسية في المسألة المصرية كما انني كذلك في نفسي على انتقادي لبعض تصرفهم . ثم رأيت هذا المنتقد في النادي السعودي في أثناء إلمامة لي به، فبهتني بأنني صرحت في المقالة بعدم الحاجة الى مجلس النواب مطلقاً !! ولم يمنعه إنكاره لذلك وتأيد بعض قراء المنار من أعضاء الوفد الحاضرين لي في الإنكار من الاصرار عليه، ولكنني علمت من غير واحد منهم ان النائب الذي طعن على القرآن في مسألة تعدد الزوجات لم يفه بذلك في المجلس كما قلت في المقالة وانما ذكره في مقالة نشرها في جريدة الاهرام ، قال بعضهم ولو قاله في المجلس لأقمنا عليه النكير ، فأنا استغفر الله من هذا الخطأ الذي كان عاقباً بذهني مما قرأت من الرد على ذلك النائب الملحد ، ولو ظهر لي خطأ آخر رجعت الى الصواب بعد ظهوره بكل ارتياح ، ولا أبالي من لا يرضيهم الا اتباع اهوائهم ، ومتى كان طالب الحق لذاته مقلداً للأفراد، أو متعصبا لاجتماعات ؟ وانما أكتب احياناً في المسائل السياسية لاجل ان اسمع من استطعت من الناس صوت الحق فيها لئلا من يقوله ، عسى ان أكون من الصديقين والشهداء

أعود بعد هذا الى مسألة الصلح بين الوفد ومحمد محمود باشا فقول اخبرني بعض من قرأ مقالتي في الجزء الثاني انه قد وجد من سعى لها سعيها واجاهم عدلي باشا يكن فما اذاد ذلك السعي نجاحاً ولما حمل مشروع الاتفاق محمد محمود باشا في لندن ارسل بلاغا الى الجرائد قال فيه انه نال ما نال من النجاح بجهاد الامة وقوة الامة لا بحوله وقوته ، وانه يدعو الامة كلها الى النظر فيه بعيني المصلحة لمصر لا بالاعتين الحزبية ، وانه لوح للمخالفين المعارضين له بنفسن الزيتون فان جنحوا للسلم والاتفاق جنح لها ، والا فلا لوم لهم الا على انفسهم - او ما هذا معناه - وقام اناس آخرون يسعون للصلح، ولكن الجرئ المنتصرة لكل فريق قد اسرفت في الطعن وتوسيع مسافة الخلف ، وظل الوزير نفسه معتصماً بعصبية حزبه ، فصار معنى الاتفاق خضوع الوفد له وقبوله ان تتولى وزارته امر انتخاب اعضاء البرلمان الجديد الذي له الحكم الفصل في مشروع الاتفاق المعروض من قبل الحكومة الانكليزية ليكون لها باستخدام نفوذ الحكومة وأموالها اعضاء

٣١٤ التنازع بين الوفد والوزارة وأنصارها (المنارج ٣٠٤)

كثيرون من الدستوريين وغيرهم يشدون أزرها، ويمنحونها من الثقة ما يرجي ان تثبت به وتكون هي التي تعقد المعاهدة مع الدولة البريطانية وتتولى تنفيذها ، فيتم بذلك مجدها ومجد أنصارها، ولعلمهم بقوة نفوذ الوفد في الأمة يريدون أن تضع هذه الوزارة قانونا للانتخاب يكون فيه على درجتين وتلغي القانون الذي وضعه البرلمان المقرر للانتخاب من قبل الأمة مباشرة لان السواد الاعظم من الأمة لا يثق الا بالوفد، وتأثير نفوذ الحكومة في الافراد المعدودين المعروفين أدنى من تأثيره في الدهماء والوفد يأبى أن تتولى هذه الوزارة (الدكتاتورية) المطلقة السلطان، إعادة بناء ماهدمت من حكم الدستور والبرلمان ، بعد أن كان منها ما يعدونه عليها من الاعمال ، ويصر على إسقاط هذه الوزارة ونوط أمر الانتخاب بوزارة حيادية تنفذ القانون الذي وضعه مجلس النواب الاخير، ويقول ان هذا المشروع الذي حملة محمد محمود من لندن لم يكن عمرة مفاوضته ولا أثر رسميه، فانه صرح بأنه لم يذهب إلى أوربة لاجل المفاوضة في المسئلة المصرية وانها لم تكن تخاطره ببال، وانما المشروع ابتداءً أتى من وزارة العمال الجديدة التي أخذت على عاتقها حل جميع المشكلات البريطانية الخارجية، أعطي له ليعرضه على الأمة المصرية لانه صاحب الصفة الرسمية لا لأن له يداً فيه ، ويقول بعضهم إن الوزارة البريطانية عرضت عليه ثلاث صور للاتفاق اختار هذه الصورة منها، ومن العقول أنه اقترح بعض التعديل والتنقيح فيها فقبل وقد اقترح بعض أنصار هذه الوزارة أن تستفتي الأمة في المشروع بجمع جمعية وطنية لهذا الغرض وحده ولكن الحكومة البريطانية لا ترضى بهذا الاستفتاء لان شرطها أن تعرض على برلمان مصري قانوني فيكون له الحكم فيه، والذي استقر عليه حزب الوزارة وأنصارها أخيراً أن تؤلف وزارة ائتلافية من جميع الاحزاب والمستقلين ويبني الانتخاب على قبول المشروع أو رفضه، ويأبى الوفد هذا ويمده غير قانوني لانه يقيد حرية الأمة ويفرض عليها أن تقبل المشروع أو ترفضه بنفس الانتخاب لا برأي البرلمان المنتخب

وجملة القول أن الوفد لم يصرح برأيه في مشروع الاتفاق وأنه يصر على رأيه الذي بيناه آنفاً ، وحزب الوزارة وأنصار مشروع الاتفاق منهم ومن

(المنارج ٣٠٤ م) آراء كتاب الانكايير والجالية البريطانية ٣١٥

غيرهم يخشون في هذه الحالة أن ينتهي الامر برفض الاتفاق لان المنتظر أن يكون البرلمان الجديد وفديا كما سبق وأن يرد الاتفاق لان الفضل فيه لمحمد محمود باشا ، ولانه دون الاستقلال المطلق الذي أسس الوفا للسمي له، حتى ان رضاه بما دونه يعد سقوطا له . ويقال انه يرى أنه يمكنه الا تيان باتفاق خير للبلاد منه ، ومن الناس من يظن كما نظن أن البرلمان الوفاي لا يردده رداً ، ولكنه يتوخى خدمة البلاد بما يبين به ما فيه من اجمال ، ويوضح ما فيه من ابهام ، ويقيد ما يخشى مغبته مما فيه من اطلاق . ولا يزال أكثر كتاب الانكايير يطعنون على الوفا ويؤيدون وزارة محمد محمود باشا وحزبه ، ومنهم من يتمنون فشل المشروع بالرد ، أو تأخير عرضه واستمرار هذه الوزارة على ما جرت عليه الى نهاية الاجل الذي ضربته لتمطيل الدستور وهو ثلاث سنين تبقى بها البلاد تحت سلطان الاحتلال عسى أن تأتي احداث الزمان بما يزيده قوة ورسوخا ، وان جمهور الجالية الانكايير في مصر ومنهم مراسلو جرائد بلادهم على هذا الرأي أو الميل ، قد كبر عليهم انتهاء أجل الاحتلال واستقلال مصر في إدارتها الداخلية ، واعزازها برفع ذل السيطرة الاجنبية عن رءوسها على ما يقيد بها المشروع الجديد من احتلال ضفة القنال ، وما في تقييد قوتها الحربية بالدولة البريطانية من سلاسل وأغلال ، ولكن الوزارة الانكاييرية نفسها لا تظهر مثل هذه المحاباة ولا تضر مثل هذا الكو

هذا واننا نرى رجال السياسة من الشعوب الاوربية وكتاب صحفها قد اكبروا مشروع هذا الاتفاق ، وعدوه تسامحا من الانكايير لم يكن في الحسبان ، وانه لولا رغبة وزارة العمال الصادقة في حل جميع الاشكالات الخارجية لما عرضت على مصر مثل هذا بعد أن كانوا يعدونها من مستعمراتهم وإن لم تسم بذلك

وأما مستقبل المعاهدة التي تعقد على أساس هذه التصريحات البريطانية فهو رهين بالطور السياسي الذي تكون عليه الدولة البريطانية ، فان عاد النفوذ الأعلى في برلمانهم الى حزب المحافظين على التقاليد الصليبية والاستعمارية الذين يطمحون إلى استعباد جميع الشرق ، والسيادة العليا على دول الغرب ، فستكون هذه المعاهدة «قصاصة ورق» فيخلقون من أحداث الزمان ما يستبيحون به نقض جملتها

قتلها ، كدأبهم فيما وصفهم به البرنس بسمارك من التفصي من المعاهدات بالتأويل وإن ثبت عندهم ان شعوب الشرق قد دخلت في طور جديد عرفت به نفسها، وأنه لم يعد في الامكان أن تتصرف الدول القوية فيها كما تتصرف في المجاموات، وان الوسيلة الوحيدة لاستغلال ثروة بلادها أن يكون بالتراضي معها... فستكون هذه المعاهدة نافذة بحسن النية ، ووسيلة لمعاهدة تكون خيراً منها إما بعد انتهاء مدتها وإما قبل ذلك

هذا ما نراه في مستقبل الاتفاق والمعاهدة التي تبنى عليه من الوجهة البريطانية وحدها. وأما الرأي فيه من الوجهة المصرية فهو يتوقف على أخلاق الشعب المصري وحالته النفسية ودرجة تأثيره في حكومته المستقلة عندما تكون تحت سيطرته وحده دون احتلال اجنبي، قبل توقفه على مأوتى من علم بشؤون السياسة والإدارة وسائر ما يحتاج اليه الحكومة في هذا العصر. ولا مجال للبحث في هذا الموضوع الآن والخلاصة ان الذي يعتصر من آراء الوطنيين والاجانب في شأن المشروع يثبت أنه يجب قبوله على علته بالقيد الذي أشرنا اليه في هذا المقال من بيان وتوضيح وتحديد في مسائل السودان والعسكرية وغيرها، وان قبوله أقرب وسيلة إلى نيل خير منه من رده ، وأمره موقوف على خطة الوفد وفقه الله تعالى لما فيه خير البلاد

الأزهر الأزهر والدين في هذا العصر

نشر في المقطم مقال لصاحب السمو الأمير محمد علي عنوانه (الدين في هذا العصر والمصر والجامع الأزهر) كان له تأثير حسن في الجمهور الاسلامي بموضوعه ومكانة صاحبه فان كل مسلم يسره أن يرى من أمرائنا من يعنى بأمر الدين في هذا العصر الذي شغلت الامراء زينة الحياة الدنيا ولذاتها عن الدين ، لذلك أكبر المسلمون مقال الأمير محمد علي في الدين والأزهر وأثنوا بما يليق بمقام سموه ولم ينتقده في الجرائد إلا قليل منهم ولكن بما يليق بذلك المقام من حسن الأدب بدأ الأمير مقاله بما رآه في ممالك أوربية « من الجنوب الى الشمال » من

الهمم المبذولة والعزم الصادق في اصلاح ما فسدته الحرب العالمية من تجارة وصناعة وعلم وعمل ولا سيما الاستعداد للحرب... وانتقل من ذلك الى ما هو أهم منه وأخفى على جماهير المسلمين في هذه البلاد وغيرها وهو ما رآه في بلاد أوربة من التيار الديني الجديد الذي «يرمي الى ما كان للدين من شوكة وسلطان، وناهيك بما يبذله رجال الكنيسة وطوائف المبشرين المسيحية ومن تبهم من ارباب الملل والعلم والقلم لاستعادة نفوذ الدين وسيطرته على ولاية الحكم ومعاهد التعليم، بل على الأسر والناشئة الجديدة» الخ

ثم ذكر سموه ان هذه الحالة النفسية الجديدة التي رآها في بلاد الغرب هذه المرة حملته الى إنباء اخوانه في الشرق « بما يجري ويدور هنا من فاجحة القرن العشرين سيكونوا على بينة من الأمر فيعتبروا ويتقوا الله في دينهم ولا يصفوا لضلالات فرقة ظهرت بينهم تريد أن تضلهم عن سبيل الله باسم العلم المصري والمدنية العلمية » وقنى على هذا بقوله « ان هذا الموقف الجديد الذي أحرزه العامل الديني بين الجماعات الأوربية، ونموه السريع، بهذا الشكل المريع(?) في مدة قصيرة من الزمن ساقاني الى التفكير فيما يجري في هذه الآونة في بلاد الشرق من الاضطراب في الافكار بشأن هذا العامل، فبينما ترى طائفة ظهرت حديثاً تسمى في محاربة الدين وهدمه نجد المتمسكين بدينهم من عقلاء المسلمين ومتنورهم جامدين كالأموث لا يتحركون، وأما السواد الأعظم من المسلمين فهم في ظلمات الجهل والخرافات يعمهون، حالة والله تبكي من بقي في قلبه ذرة من الايمان» الخ كل هذا حسن، وهو الذي أعجب به المسلمون وأكبروا صدوره عن أمير من أشهر أمرائهم، ثم استطرد الأمير الى ذكر الازهر وتساءل عن علماء الازهر وطلابه، قائلاً « ألا يجب على الأزهرين أن يكونوا في هذه الظروف المصيبة في مقدمة من يتبعون الحركة الدينية في العالم؟» الخ ولكن كانت نتيجة ما ذكره سموه من تفكيره الطويل في حال الجامع الأزهر وما أوجبه على الحكومة المصرية وعلى كل مسلم « لا تقاذ هذا المعهد الجليل مما أصابه من الامراض » مباينة لجميع تلك المقدمات من كل وجه

٣١٨ أي تأثير للأزهر في أطوار حكومة مصر الحديثة المنارج ٤م ٢٠٠٠

تكلم في تاريخ الجامع الأزهر منذ تأسيسه الى الآن بما يخالف الواقع إلا قليلا، وارتأى في اصلاحه آراء يتعسر تحديدها وتمحيصها، ويتعذر تنفيذها؛ ولئن نفذت على الوجه الذي ذكره لتكون من أكبر الكوارث على الأزهر وعلى الدين الاسلامي الذي يفار عليه سمو الأمير بحق، ولا يمكن بيان هذا كله بالتفصيل إلا بكتابة رسالة طويلة أو مقالات كثيرة لا حاجة بنا الى أكثرها الآن، ولا سيما القسم التاريخي منها، كالفرض من بناء الشيعة الباطنية للأزهر وحلهم في دينهم وسياستهم، والعلوم التي كانت تقرأ فيه في عهدهم، والاطوار التي مرت عليه من بعدهم، وكذلك الذين وقفوا عليه الاوقف وهل هم أهل لأن نعمل بما كانوا يفهمون من العلوم وطرق التعليم والانتفاع به في مثل هذا العصر كما اقترح سمو الأمير؟ ثم هل يتفق ذلك وما تمناه ونذب اليه من وجوب جعل الأزهرين في مقدمة من يتبعون الحركة الدينية التي يهتز لها العالم الغربي في هذا العهد؟

قال سمو الأمير في آخر مقاله انه يعرض رأيه الذي أملاه عليه حبه للاسلام والاخلاص لأزهر الشريف على من يشاركه في هذا الشعور من جمهور المسلمين ليفكروا فيه طويلا ويدرسوه بما يستحق من العناية واستحلف من يقبله منهم بالله وسوله^(١) أن يتناصروا في سبيل اخراجه الى حيز الفعل، وقد فكر فيه كاتب هذه السطور كما أمر الأمير وهو ممن يبحث في شؤون الأزهر وشؤون الاصلاح الاسلامي منذ ثلث قرن، وله في موضوع اصلاحه وبيان ماضيه وحاضره وفي الزد على الملاحظة. مباحث كثيرة منشورة في مجلدات المنارات الثلاثين،

وأكتفي في هذا المقال الوجيز بتوجيه نظر الأمير وغيره الى بعض القضايا التي يجب التفكير فيها مع التفكير في مقترحاته لعل سموه يرى فيها ما يتوقف عليه الحكم الصحيح فيها وهي:

(١) من المعلوم ان جده الأعلى الذي يتحلى هو باسمه قد أدخل هذه البلاد في طور الحضارة الغربية، من غير اعتداء على مقوماتها الاسلامية العربية، وان جده الأدنى (اسماعيل) هو الذي احدث فيها التفرنج بالتشريع المدني والجنائي والتربية

(١) المنار: ان الحلف بالرسول لا يجوز بل هو محرم والاستحلاف فرع الحلف

المنار ج ٤ م ٣٠ استقلال كل من الأزهر والحكومة بتعليم ديني غير الآخر ٣١٩

والتعليم والحرية الشخصية . . . وقد وصلت البلاد بهذا التفرنج الى ما يشكو سمو الأمير وغيره منه من فشو الإلحاد والاباحة والفسق ، فليتأمل في تاريخ الأزهر في كل هذه المدة قبل البدء في دعوة اصلاح الأزهر التي ينكرها وبعده ولينظر ماذا كان من تأثير شيوخ الأزهر وخطبائه في مقاومة ما يخالف الاسلام ولا سيما الإلحاد الذي فشا في هذا العهد، وفي إيجاد ما يوافق هدايته ويعطي شأنه؛ أظن انه لا يجد لأحد منهم أثرا له قيمة أو تأثير في الدفاع عن الاسلام وبيان حقيقته إلا لطلاب الاصلاح للأزهر ودعاته وإمامهم الشيخ محمد رحمه الله تعالى ، ولو اطلع سموه على الخطب الجمعية التي كانت تاتي على منبر الأزهر وغيره من المساجد في مصر لرأى ان اكثرها اما منفر عن الاسلام ؛ واما غير مؤد لحاجة المسلمين في هذا الزمان، ولو اطلع على الخطب والمواعظ التي يلقيها أعضاء حزب الاصلاح في هذا القرن لأعجب بها وقرت عينه بأهلها

(٢) إن اهم مقترحات سموه ترك الحكومة المصرية للأزهر ليكون مستقلا بشأنه ، واستقلال المدارس العالية أصل من أصول استقلال العلم ونزاهة أهله عن تأثير السياسة واهواء أهلها ، وأحوج العلم الى الاستقلال علم الدين، ولكن الأزهر طرأ عليه ضعف الدين والعلم واللغة في عهد استقلاله دون الحكومة لا بعد تدخلها في أمر إدارته ، وقد كان من اهم قواعد الاصلاح له في رأي الشيخ محمد عبده ان يكون برأي شيوخته واقتناعهم وان لا يكون للحكومة نفوذ فيه ، وقد نقلت عنه في المنار مرارا انه قال اني مادمت في هذا المكان لا ادع للحكومة نفوذاً فيه، وكذلك كان فان نفوذ الوزارة لم يتسرب اليه إلا بعد خروج الشيخ منه، بل كان رحمه الله يعارض نفوذ الأمير الشخصي فيه إذا كان مخالفاً لقانونه كما بيناد في ترجمته. وكان هذا من اسباب سنخط الامير عليه وإجلائه اياه اخيراً الى الخروج منه ولم يكن له من شيوخته نصير يحب الاستقلال الا السيد علي البيلاوي شيخ الأزهر الذي استبدل الامير به الشيخ عبد الرحمن الشربيني والشيخ عبد الكريم سلمان، وكان غرض الامير المصري من هذا التبديل ارجاع الأزهر الى ما كان قبل النظام الحديث؛ ولكنه لم يرجع ولم ينتظم أمره ، بل كانت سياسة الامير هي السبب في تدخل الحكومة فيه ايضا . فهل

٣٣٠ اقتراح جعل التعليم الديني قسمين الازهر والمعارف المتارج م٤م٣٠

يوجد اليوم في كبار شيوخه من ينهض بهذا الاستقلال له دون نفوذ الحكومة ؟ ذلك ما تتركه للبرلمان المصري الآتي والى ما سيكون المصلحة الاسلامية من المنزلة فيه (٣) ان اءرب ما في مقال الامير تصويبه قول من يقول « ان الحكومة ترى من الضروري تخريج نشء جديد من رجال الدين يكون لهم ااطلاع واسع على اللغات أو على بعض العلوم التي لا وجود لها في الازهر » وإجابته عنه بقوله : « الاوفق اذا للحكومة ان تنشئ كلية للعلوم الدينية ملحقة بالجامعة المصرية تؤسسها على ما ترغب من الاسس وتنظمها كيفما تشاء ، ولا بأس حينئذ من الاستفناء عن مدرستي القضاء الشرعي ودار العلوم وادماجهما في هذه الكلية الجديدة » الغرابة في هذا الرأي الذي لا أظن أنه يوجد واحدا في الالف من شيوخ الازهر وطلابه يوافق سموه عليه هو جعل التعليم الديني لتخريج رجال الدين قسمين (احدهما) يناط بالجامعة المصرية تبعا لوزارة المعارف ويكون من خريجه رجال القضاء الشرعي ومعلمو المدارس الاميرية وكل من قد يحتاج الحكومة اليهم من علماء الدين (وثانيتها) الازهر ويقتصر التعليم فيه على ما كان يدرس فيه من العلوم الشرعية قبل نصف قرن ويكون الغرض منه التعبد وإرادة وجه الله تعالى ومن لوازمه ارجاع راتب علماء الازهر الى ما كانت عليه وهو قلما يزيد على راتب خادم أو بواب في هذا العهد ومنع الحكومة عنه هذه المئات من الألو ف التي خصصت ليزانيتها !! وحرمانهم من الوظائف الشرعية كغيرها فبالت اليتم يعلم رأي أهل الازهر في اقتراحه هذا

(٤) إن قانون الاستاذ المرافي الحديث للازهر يجمع بين التعليمين اللذين اقترحهما سمو الامير إلا أنه يجعل كلا منهما تابعا لادارة واحدة هي إدارة المعاهدة الدينية، ولا شك أن هذا اضمن او ادنى الى جعل الاول دينيا اسلاميا من ادارة الجامعة المصرية له، وهي هي التي أعلن بعض أساتذتها الالحاد في تعليمها اعلانا برضاء مديرها ووزير معارفها وغيره من وزرائها وحمائهم ، كما ظهر ذلك للخاص والعامي في قضية الدكتور طه حسين ، وندع مالا يعرفه الا الخواص من الالحاد والملاحدين ، ومن اهمال وزارة المعارف لامر الدين في مدارسها حتى انه صار يقل في طلاب مدرسة دارالعلوم من يصلي فما القول في غيرها ؟